

# **التفسير النبوي**

## **للقرآن الكريم**

**إعداد**

**دكتور محمد إبراهيم محمد الحليمي محمد**

مدرس التفسير و علوم القرآن بجامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

بنات-بني سويف

**مجلة محلية دار العلوم العدد الحادي عشر يونيو ٢٠٠٤**



## مقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

### اما بعد:

فقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم على نبيه صلى الله عليه وسلم مشتملاً على أحكام الشريعة والعقيدة. وجمع فيه من أمور العبادات والمعاملات والأخلاقيات والسلوكيات والعلاقات والواجبات والحقوق والعقوبات ما يقوم به اعوجاج الناس، ويصلح شؤونهم، وينظم حياتهم، ويهذب سلوكهم.

﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْدُّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال جل شأنه: ﴿لَا تُحَرِّكْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يبلغ القرآن الكريم للناس - كما أوحى إليه - لفظاً ومعنى، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلُغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾<sup>(٣)</sup> وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْدُّكْرَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقد قام النبي ﷺ بما أمر به ، فبلغ كل الفاظ القرآن، وبين لأصحابه كل ما لا سبيل لهم إلى العلم به من آيات القرآن الكريم إلا عن طريقه ﷺ.

### الباعث على اختياري لهذا البحث:

ما لا شك فيه أن التفسير النبوى للقرآن الكريم من أهم مصادر التفسير - بل إنه المصدر الأول للتفسير بعد القرآن الكريم- لأنه تفسير مؤيد بالوحى الإلهي، كما هو شأنه عليه السلام في كل أمور الشريعة،

(١) سورة الحجر: ٩.

(٢) سورة القيامة: ١٦.

كان النبي ﷺ يقرأ مع جبريل عليه ويساله أشياء قراءته عن مشكلات القرآن ومعانيه - فكانه كان يعدل في الحفظ والسؤال عن المعنى جميعاً. فنهاه تعالى عن الأمرين جميعاً، أما عن القراءة مع قراءة جبريل في قوله: ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ أي لا تراسله وطمئن نفسك أنه لا يبقى غير محفوظ، فنحن في ضمان تحفيظه، وأما عن إلقاء الأسئلة في البيان فيقوله: ﴿لَمْ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ إذا أشكل عليك شيء من معانيه وأحكامه وتفسير ما فيه من الحلال والحرام. راجع (تفسير الرازى) ١٦/٣٢، (تفسير الزمخشري) ٤/٦٦١، (تفسير أبي السعود) ٥/٤٣١، (تفسير الشوكانى) ٥/٣٣٨، (تفسير الألوسي) ٢٩/٤٤٤.

(٣) سورة المائدة: ٦٧.

(٤) سورة النحل: ٤٤.

قال تعالى: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ»<sup>(١)</sup>.  
ومن هنا فقد تاقت نفسي إلى الكتابة عن التفسير النبوى للقرآن الكريم،  
فسألت الله تعالى العون، وتوكلت عليه، وتناولت هذا الموضوع من  
خلال النقاط الآتية:

- تعريف التفسير:
- حاجة الناس إلى التفسير:
- حاجة الصحابة إلى التفسير النبوى للقرآن الكريم:
- أمثلة على التفسير النبوى لبعض الصحابة لملابسات عرضت لهم:
- مكانة التفسير النبوى للقرآن وأهميته:
- السنة النبوية مصدر أصيل من مصادر التفسير القرآني والتشريع  
الإسلامي:
- شبهة في إنكار حجية السنة في التفسير القرآني والتشريع  
الإسلامي:
- القدر الذي فسره الرسول ﷺ من القرآن:
- نماذج من التفسير النبوى للقرآن الكريم:
- الحكمة في أن النبي ﷺ لم يفسر كل القرآن:
- سمات التفسير النبوى للقرآن وخصائصه:
- أوجه بيان السنة للقرآن الكريم:
- البيان التفسيري والبيان التشريعي:

ثم ذيلت البحث بخاتمة، تحدثت فيها عن أهم النتائج المستخلصة من  
هذه الدراسة.

ثم ذكرت فهرساً لأهم مراجع البحث ومصادرها.  
أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن  
يكرمني فيه بالقبول، وأن يعفو عنني زلتني وأن يغفر لي سهوي  
وخطئي.

وصلی اللہم وسلم وبارک علی سیدنا محمد وعلی آلہ وصحبہ وسلم

---

(١) سورة النجم: ٣ - ٤.

## تعريف التفسير التفسير في اللغة:

التفسيـر: (تفعيل) مصدر، مأخوـذ من الفـسر، بـمعنى الكـشف والإـيضاح والـبيان. قال تـعالـى: «وَلَا يَأْتُونَكَ بـمـثـلـ إـلـا جـنـاكـ بـالـحـقـ وـأـحـسـنـ تـفـسـيرـاـ»<sup>(١)</sup> أي بـيـانـاـ وـتـفـصـيلاـ. وـقـيلـ: إـنـهـ مـقـلـوبـ مـنـ السـفـرـ - بـتـقـديـمـ الـفـاءـ عـلـىـ السـينـ - مـثـلـ الـجـذـبـ وـالـجـذـدـ. وـالـمعـنىـ وـاـحـدـ. وـقـيلـ: إـنـهـ مـاـخـوذـ مـنـ التـفـسـيرـ - وـهـوـ اـسـمـ لـلـيـولـ وـمـهـماـ يـكـنـ مـنـ أـمـرـ فـاـنـ الـمـعـنـىـ الـلـغـوـيـ لـلـتـفـسـيرـ يـدـورـ حـوـلـ الـكـشـفـ وـالـبـيـانـ. وـإـنـ هـذـهـ الـمـادـةـ حـيـثـاـ وـجـدـتـ وـكـيـفـاـ وـقـعـتـ - مـنـ تـقـدـمـ أوـ تـأـخـرـ بـعـضـ حـرـوفـهاـ عـلـىـ بـعـضـ - فـاـنـاـ هـيـ فـيـ مـجـمـلـهاـ لـلـكـشـفـ وـالـبـيـانـ.

### التفسيـرـ فـيـ الـاـصـطـلاـحـ:

وـأـمـاـ التـفـسـيرـ فـيـ الـاـصـطـلاـحـ: فـهـوـ عـلـمـ يـبـحـثـ فـيـ عـنـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ، مـنـ حـيـثـ دـلـالـتـهـ عـلـىـ مـرـادـ اللـهـ تـعالـىـ بـقـدـرـ الـطـاقـةـ الـبـشـرـيـةـ<sup>(٢)</sup>، وـذـلـكـ بـعـدـ استـيـفاءـ الشـرـوـطـ وـتـحـصـيـلـ الـعـلـومـ وـتـوـفـرـ الـمـلـاـكـاتـ الـلـازـمـةـ لـذـلـكـ<sup>(٣)</sup>.



## حاجة الناس إلى التفسير

الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ كـتـابـ هـدـاـيـةـ وـإـعـجازـ وـتـشـرـيعـ، وـلـابـدـ - إـلـدـارـاـكـ أـوـجـهـ إـعـجازـهـ وـالـإـنـتـفـاعـ بـهـدـاهـ وـتـطـبـيقـ أـحـکـامـهـ - مـنـ فـهـمـ مـعـنـاهـ. وـلـنـ يـتـأـئـىـ ذـلـكـ إـلـاـ بـالـوـقـوفـ عـلـىـ تـفـسـيرـ آـيـاتـهـ وـمـعـرـفـةـ مـعـنـاهـ.

فـحـاجـةـ النـاسـ إـلـىـ التـفـسـيرـ شـدـيـدـةـ، وـهـيـ تـتـجـلـيـ فـيـ الـأـمـورـ الـآـتـيـةـ:  
أـوـلـاـ: تـوـضـيـحـ مـاـ اـشـتـملـ عـلـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ مـنـ أـفـاظـ مـوجـزـةـ، مـشـتـملـةـ عـلـىـ مـعـانـ دـقـيـقـةـ، تـحـتـاجـ إـلـيـ بـيـانـ وـتـوـضـيـحـ.

(١) سورة الفرقان: ٣٣.

(٢) انظر: (القاموس المحيط) للفيروز أبادي، ١١٤/٢، (لسان العرب) لابن منظور ٥٥/٥، (الصحاح في اللغة) للجوهري ٧٨١/٢، (بصائر ذوي التمييز في لطائف كتاب الله العزيز) للفيروز أبادي، ١٩٢/٤، (تاج العروس من جواهر القاموس) لمرتضى الزبيدي ٣٤٩/٧، (مفردات غريب القرآن) للراغب الأصفهاني ص ٢٩٤، مادة: (فسر).

(٣) (مناهـلـ الـعـرـفـانـ فـيـ عـلـومـ الـقـرـآنـ) لـلـزـرـقـانـيـ ٣/٢، (منهجـ الفـرقـانـ فـيـ عـلـومـ الـقـرـآنـ) لـلـشـيـخـ/ـمـحـمـدـ سـلـامـةـ ٦/٢، (الـإـسـرـانـيلـيـاتـ وـالـمـوـضـوـعـاتـ فـيـ كـتـبـ التـفـسـيرـ) لـلـشـيـخـ/ـمـحـمـدـ أـبـوـ شـهـةـ ٤١، ٤٢، (الـلـآلـىـ الـحـسـانـ فـيـ عـلـومـ الـقـرـآنـ) لـلـدـكـتـورـ/ـمـوـسـىـ شـاهـيـنـ لـاشـيـنـ صـ ٣٥١.

(٤) إنـماـ أـضـفـتـ هـذـهـ الـزـيـادـةـ لـإـجـمـاعـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ أـنـ مـنـ يـتـصـدـىـ لـتـفـسـيرـ كـتـابـ اللـهـ، تـعالـىـ لـاـ بـدـ وـأـنـ تـتـحـقـقـ فـيـ شـرـوـطـ وـآـدـابـ، وـهـيـ مـبـسوـطـةـ فـيـ كـتـبـ عـلـومـ الـقـرـآنـ، فـلـيـرـاجـعـهـاـ مـنـ شـاءـ.

ثانياً: اشتمال القرآن الكريم على ألفاظ تحتمل وجوهاً متعددة، كالمجاز والمشترك، وغير ذلك، مما يحتم على العلماء شرح هذه الأمور، وترجح بعضها على بعض.

ثالثاً: فضيلة القرآن الكريم وقوته وارتفاع أسلوبه وجمعه للمؤلفات الدقيقة، التي يصعب فهم المراد منها بدون شرح وبيان، خاصة مع جهل الكثير من الناس بقواعد اللغة، التي بها يفهم القرآن الكريم المجيد.

رابعاً: الفوز بخيري الدنيا والآخرة، وذلك بالتأمل والتفكير في آيات القرآن الكريم، واستنباط حكماته.

فقد شاءت حكمة الله تعالى أن يجعل في ألفاظ القرآن الكريم مجالاً للتفكير والاستنباط، ليؤجر المؤمنون، ويفوزوا بخيري الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

خامساً: لا شك أن التفسير ييسر على المسلم حفظ آيات القرآن، ويعينه على معرفة هدایته.

اعتراض والرد عليه:

أنزل الله تعالى كتابه الكريم بلسان عربي، ووصفه - في غير آية - بأنه نور وبرهان مبين، مما يفهم منه أن القرآن الكريم واضح لا يحتاج إلى تفسير وبيان، فما بال العلماء يتعرضون لتفسير القرآن المجيد آية آية، مع أن النبي ﷺ لم يفعل ذلك؟

وقد رد العلماء على هذا الاعتراض بما يأتي:

أولاً: إن وصف القرآن بأنه برهان ونور مبين لا ينافي حاجة الناس إلى تفسير آياته وبيان معانيه، ذلك لأن من القرآن - إضافة إلى ما هو واضح بين - ما يحتاج إلى تأمل فكر وإمعان نظر. ووجه الحاجة إلى هذا واضحة وبينة.

وقد أشار ابن عباس رضي الله عنهم إلى هذا المعنى عندما قال: التفسير على أربعة أوجه؛ وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالتها، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: كون القرآن واضحًا بينا فإن ذلك باعتبار جملته ومجموعه، لا باعتبار تفصيله الشامل لكل آية من آياته، فالحكم في ذلك على المجموع لا على الجميع.

ثالثاً: أمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يبين للصحابة ما التبس عليهم

(١) راجع الإتقان في علوم القرآن للحافظ السيوطي ٢/١٧٤، (اللآلئ الحسان في علوم القرآن) للدكتور موسى شاهين لاشين ص ٣٥٤.

(٢) (تفسير الطبرى) ١/٦٦، (تفسير ابن كثير) ١/٦، (البرهان في علوم القرآن) للزرکشى ١/٦٤.

من آيات القرآن فقال: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ» فالمفسرون لهم في رسول الله الأسوة.

رابعاً: إن الصحابة - مع فصاحتهم ومعرفتهم لمعاني وأسرار اللغة التي نزل بها القرآن - لم يستغنوا بذلك عن التفسير، وكانوا في حاجة مستمرة إليه، فكيف بمن هو دونهم؟ لا شك أن حاجتهم إلى التفسير أشد.

خامسًا: إن الرسول ﷺ لم يفسر للصحابة كل القرآن - لعدم احتياجهم إلى ذلك، لكونهم عرباً نزل القرآن بلغتهم. فلما اتسعت الفتوحات، ودخل كثير من العجم في الإسلام، احتاجوا إلى من يفسر لهم القرآن، فقصدى العلماء لذلك.

سادساً: إن ما روي عن الصحابة والتابعين من أقوال في التفسير خير دليل على ضرورة التفسير وصحته.



### حاجة الصحابة إلى التفسير النبوى للقرآن

جرت سنة الله تعالى إلا يرسل رسولاً إلا بلسان قومه، وأن يكون الكتاب المنزل عليه بلسانه ولسانهم، فقال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيَّنَ لَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

فكان من الطبيعي - إذاً - أن يكون الكتاب المنزل على النبي ﷺ بمريبيها، لكونه عليه السلام عربياً، بعث في أمة عربية، وفي ذلك يقول الله تعالى: «وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ \* تَزَلَّ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ \* عَلَىٰ فَلَيْكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذَرِينَ \* بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُّبِينٍ»<sup>(٢)</sup> «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ»<sup>(٣)</sup>.

وكان طبيعياً - كذلك - أن يفهم الصحابة رضوان الله عليهم القرآن الكريم في جملته - ظاهره وأحكامه. لما لهم من باع طويل في معرفة أسرار اللغة، التي نزل بها القرآن، ولما شاهدوه من القرآن والأحوال عند نزوله، ولما اختصهم به تعالى من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، والقلب المستضيء، والعقل الذكي.

وقد يقال: إن الله تعالى أنزل القرآن الكريم على النبي ﷺ بلسان عربي مبين، وإن الصحابة ﷺ كانوا من العرب الفصحاء واللسان البلغاء، فهل كانوا ﷺ في حاجة إلى البيان النبوى للقرآن الكريم؟ أم أن اللغة كانت تكفيهم في فهم آياته ومعرفة معناه؟

(١) سورة إبراهيم: ٤.

(٢) سورة الشعراء: ١٩٢ - ١٩٦.

(٣) سورة يوسف: ٢.

وفي الإجابة على هذا السؤال أقول وبالله التوفيق:  
إن الصحابة رضي الله عنهم وإن كان قد تيسر لهم فهم القرآن في  
جملته وظاهره - لعلمهم بأوضاع اللغة وأسرارها- إلا أنه لم يكن  
ميسوراً لهم فهم جميع دقائقه وأسراره جملة وتفصيلا؛ بحيث لا يغيب  
عنهم منه شيء، وقد كانوا رضي الله عنهم في حاجة مستمرة إلى  
التفسير النبوي للقرآن الكريم. وذلك للأمور الآتية:

أولاً: إن اللغة وحدها لا تكفي في فهم معاني القرآن المجيد، لأنه لا  
يحيط باللغة إلا معصوم، وفي ذلك يقول ابن تيمية: إن العرب لا  
تسنوي في المعرفة بجميع ما في القرآن من الغريب والمتشابه، بل إن  
بعضها يفضل على بعض<sup>(١)</sup>.

ثانياً: إن من معاني القرآن ومدلولاته ما لا يتوقف على مجرد العلم  
باللغة، بل لابد في معرفته من أمور أخرى؛ من البحث والنظر،  
وسؤال النبي صلي الله عليه وسلم، وذلك كتفصيل وجوه أمره ونهيه  
ومقادير ما فرضه الله من أحكام، وغير ذلك مما لا يعلم إلا بالرجوع  
إلى النبي صلي الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>.

وفي ذلك يقول الإمام الطبرى: قد تبين ببيان الله جل ذكره أن مما أنزل  
الله من القرآن على نبيه ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان من النبي  
عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن النقيب: إن من علوم القرآن علوماً علمها الله نبيه؛ مما أودع  
في كتابه من المعاني الجلية والخفية، وأمره بتعليمها. وهذا لا يجوز  
الكلام فيه إلا بطريق السمع<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: إن من أبرز الأدلة على أن اللغة وحدها لم تكن تكفي الصحابة  
في التفسير: هو تفاوت الصحابة - أنفسهم- في فهم اللغة ومعرفتها،  
فإن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا في معرفة اللغة - والتي هي  
أداة الفهم المباشر للقرآن- سواء، بل إنهم كانوا يتباينون في ذلك،  
بسبب تفاوتهم في العلم بلغتهم التي نزل بها القرآن الكريم، ولم يكونوا  
متباينين في معرفة المعاني التي وضعت لها المفردات، فقد خفي على  
بعض منهم بعض المفردات القرآنية، ومن ثم فإنهم كانوا يتباينون  
في فهم كثير من معاني القرآن الكريم، وأشكال على بعضهم ما ظهر

(١) (التفسير، معالم حياته، منهجه اليوم) للأستاذ/أمين الخولي ص ٦، نقلًا عن  
(الأسلمة والأجوبة) لابن تيمية.

(٢) (راجع التفسير والمفسرون) للذهبي ٣٢/١، ٣٣.

(٣) (تفسير الطبرى) ٦٥/١ بتصريف.

(٤) (الإنقان) ١٨٣/٢، (الإسرائيليات والمواضيعات) ص ٦٣.

لبعض آخر منهم<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك: ما أخرجه أبو عبيدة عن أنس: أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر «وفاكهة وأبا»<sup>(٢)</sup> فقال هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟ ثم رجع إلى نفسه، فقال: إن هذا هو التكليف يا عمر.

كما روي، أنه قرأ على المنبر أيضاً «أو يأخذهم على تهوى فإن ربكم لرؤوف رحيم»<sup>(٣)</sup> ثم سأله عن معنى التهوى، فقال له رجل من هذيل: التهوى عندنا: التقصص.

وعن إبراهيم التيمي: أن أبي بكر الصديق سئل عن قوله تعالى: «وفاكهة وأبا» فقال: أي سماء تظليني وأي أرض تقلني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم.

وعن مجاهد عن ابن عباس قال: كنت لا أدرى ما فاطر، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بنر، فقال أحدهما: أنا فطرتها، يقول: أنا ابتداها.

وسئل سعيد بن جبير عن قوله تعالى: «وَحَنَّا مِنْ لَدُنْ»<sup>(٤)</sup> فقال: سالت عنها ابن عباس، فلم يجب فيها شيئاً.

فإذا كان هذا هو شأن أبي بكر وعمر وابن عباس فكيف شأن غيرهم من الصحابة؟<sup>(٥)</sup>

فتبين لنا من ذلك: أن الصحابة لم يكونوا في درجتهم العلمية ومواهبهم العقلية، ومعرفتهم باللغة سواء، بل إنهم كانوا مختلفين في ذلك، وإنهم كانوا في حاجة إلى تفسير النبي ﷺ.



### أمثلة على التفسير النبوي

#### بعض الصحابة لملابسات عرضت لهم

علمت مما سبق أن اللغة وحدها لم تكن تكفي الصحابة في التفسير، وأنهم كانوا في حاجة إلى التفسير النبوي للقرآن الكريم. وإليك بعض الأمثلة على ما فسره الرسول ﷺ لبعض أصحابه، لملابسات وقعت لهم:

المثال الأول: أخرج الإمام البخاري وغيره عن عدى بن حاتم قال: لما نزلت **﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطَ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾**<sup>(٦)</sup> عمدت

(١) راجع: (التفسير والمفسرون) ٢٤/١.

(٢) سورة عبس: ٣٠.

(٣) سورة النحل: ٤٧.

(٤) سورة مرريم: ١٣.

(٥) انظر: (الموافقات في أصول الأحكام) للشاطبي ٨٧/٢، (الإنقان) ١٤٩/١.

(٦) سورة البقرة: ١٨٧.

إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض ، فجعلتُهُما ثخت وسادتي ، فجعلتُ أنظر في الليل ، فلا ينتبهن لي ، فعدوت على رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار»<sup>(١)</sup>.

فتبيين لنا - من خلال هذا المثال - أن الأمر قد التبس على عدي رضي الله عنه في فهم المراد من الخيطين. وسبب هذا التبس هو تعدد المدلولات لمفردات الخيط الأبيض والخيط الأسود، ففهم عدي رضي الله عنه بعض تلك المدلولات - وهو العقال - بينما كان المراد منه: سواد الليل وبياض النهار ، كما بين ذلك عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

**المثال الثاني:** أخرج الإمام البخاري عن ابن مسعود  قال: لما نزلت **﴿الذين آمنوا ولم يلبسو إيمانهم بظلم﴾**<sup>(٣)</sup> شق ذلك على المسلمين، فقالوا: يا يارسول الله أيّنا لا يظلم نفسه؟ قال: «لنيس ذلك، إنما هو الشرك، أو لم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه **﴿يَا بْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾**<sup>(٤)</sup>».

لقد فهم الصحابة رضي الله عنهم من الآية عموم أنواع المعاشي، وذلك لأنهم حملوا الظلم في الآية على العموم، ولم ينكر عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك، وإنما بين لهم أن المراد بالظلم: أعظم أنواع الظلم وهو الشرك، فظاهر العام هنا غير مراد، بل هو من العام الذي أريد به الخصوص<sup>(٥)</sup>.

**المثال الثالث:** أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن أبي ملینكة: أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حوسب عذب، قالت عائشة: قلت: أو ليس يقول الله: **﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾**<sup>(٦)</sup>» قال: قالت: «إنما ذلك العرض، ولكن توقيش الحساب يهلك»<sup>(٧)</sup>.

ففي هذا المثال حملت عائشة رضي الله عنها الحساب على العموم، لظهور ذلك فيه، وبين لها النبي صلى الله عليه وسلم أن المراد بالحساب هنا أمر خاص<sup>(٨)</sup>.

**المثال الرابع:** أخرج الإمام أحمد في مسنده عن أبي بكر بن زهير

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الصوم ١٣٢/٤، ومسلم، كتاب: الصوم ٧٦٦/٢.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري) لابن حجر العسقلاني ١٣٣/٤.

(٣) سورة الأنعام: ٨٢.

(٤) صحيح البخاري)، كتاب: الأنبياء ٦٥/٦٤، سورة لقمان: ١٣.

(٥) فتح الباري)، كتاب: الإيمان ٨٧/١.

(٦) سورة الانشقاق: ٨.

(٧) صحيح البخاري)، كتاب: العلم ١٩٦/١.

(٨) راجع: (فتح الباري) ١٩٦/١.

قال: أخبرت أن أبا بكر قال: يا رسول الله: كيف الصلاح بعد هذه الآية  
 «لَيْسَ بِأَمَانِكُمْ وَلَا أَمَانِي أهْلُ الْكِتَابَ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى»<sup>(١)</sup> فكل  
 سوء عملناه جزينا به؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: غفر الله  
 لك يا أبا بكر؟ ألسنت تمرض؟ ألسنت تتصب؟ ألسنت تحزن؟ ألسنت  
 تصيبك الألواء؟ قال: بلى. قال: فهو ما تجزون به<sup>(٢)</sup>.

وأخرج مسلم والترمذى عن أبي هريرة، قال: لما نزل قوله تعالى:  
 «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ» بلغت من المسلمين مبلغاً، فقال رسول الله  
 ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كُفَّارًا، حَتَّىَ الْكَبَةَ  
 يُنَكِّبُهَا أَوِ الشَّوْكَةَ يُشَاكِّهَا»<sup>(٣)</sup>.

فهذا المثال وغيره يدل على أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد  
 أشكل عليهم فهم بعض الآيات، وأنهم كانوا يسألونه عليه السلام عما  
 يشكل عليهم من ذلك، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيبهم إلى  
 بيان ما سألوا عنه.



### أهمية التفسير النبوى ومكانته

#### أهمية التفسير النبوى:

**السنة النبوية:** هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وقد أجمعـتـ  
 الأمة على تعـيـن المصـيـر إلـيـها في التـفـيـر - وـفـي كلـ أمـورـ الشـرـيعـةـ.  
 إذا لم نجد ذلك في القرآن الكريم.

#### وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: إنه عليه السلام مؤيد بالوحي من ربه، فلا ينطق عن الهوى، قال  
 تعالى: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى» إن هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى<sup>(٤)</sup> فإنه عليه  
 السلام بمقتضى كونه رسولاً - أولاً: ثم بمقتضى شهادة هذا النص  
 الكريم له - معصوم، فلا يمكن أن يقر على خطأ أبداً - إن جاز عليه  
 ذلك بمقتضى كونه بشراً - لاسيما في مثل هذا الأمر الجليل، أعني  
 تفسير القرآن الكريم، الذي هو أعظم معجزاته، وأكبر آيات فضله  
 وسمو منزلته.

ثانياً: من المعلوم أن بيان القرآن وتفسيره من أهم وظائف النبي ﷺ،  
 قال تعالى: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ

(١) سورة النساء: ١٢٣.

(٢) (مسند) الإمام أحمد ١١/١.

(٣) ( صحيح مسلم )، كتاب: البر والصلة والأدب ٤٣٨/٧ ، ( سنن الترمذى )،  
 كتاب: التفسير ٩٢/٥ ، واللطف: لمسلم.

(٤) سورة النجم: ٣، ٤.

يَنْفَكِرُونَ》 وَخَيْرٌ مِّنْ يَفْسِرُ الشَّيْءَ هُوَ مِنْ تَكُونُ أَهْمَ وَظَانَفَهُ بَيْانُ ذَلِكَ

الشَّيْءِ.  
ثَالِثًا: إِنْ مِنَ الْمَعْلُومَ مِنَ الدِّينِ بِالْحَضْرُورَةِ أَنَّ السَّنَةَ النَّبُوَيَّةَ هِيَ الْأَصْلُ  
الثَّانِي لِهَذَا الدِّينِ، وَالْمَصْدُرُ التَّالِي لِلْقُرْآنِ فِي التَّشْرِيعِ الإِسْلَامِيِّ،  
فَالرُّجُوعُ إِلَى السَّنَةِ فِي التَّفْسِيرِ - إِذَا - رُجُوعٌ إِلَى مَصْدُرٍ أَصْلِيٍّ، مِنْ

أَهْمَ مَصَادِرِ التَّشْرِيعِ فِي الْإِسْلَامِ.

رَابِعًا: إِنْ طَلَبَ الْبَيْانُ وَالتَّفْسِيرُ مِنَ السَّنَةِ هُوَ مِنْ جَمْلَةِ الْأَوَامِرِ الْإِلَهِيَّةِ  
الْمُوجَبَةِ لِطَاعَتِهِ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِّبِعُوا اللَّهَ  
وَاطِّبِعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى  
اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَخْسَنُ  
ثَوْبًا} <sup>(١)</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا  
اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} <sup>(٢)</sup>.

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَيَّاتِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تَدْلِي عَلَى وجوبِ طَاعَتِهِ ﷺ،  
وَالْتَّسْلِيمِ لَهُ، وَرَدَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ. فَالْمُخَالَفُ عَنِ السَّنَةِ إِلَى مَا دُونَهَا - قَبْلَ  
أَنْ يَعْجِزَهُ الْأَمْرُ - مُخَالَفٌ بِالْحَضْرُورَةِ لِمُوجَبِ هَذِهِ الْأَوَامِرِ، مُسْتَحْقَقٌ  
لِلْعِقَابِ الشَّدِيدِ، قَالَ تَعَالَى: {فَلَيَخُذُّ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ  
تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} <sup>(٣)</sup>.

خَامِسًا: وَهُوَ مَا قَدْ سَبَقَ ذِكْرِهِ مِنْ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ قَدْ اشْتَمَلَ عَلَى  
الكَثِيرَ مِنَ الْمَجْمَلَاتِ الَّتِي لَا يُسْتَطِعُ الْمُفَسِّرُ أَنْ يَصُلَّ إِلَى فَهْمِهَا  
وَمَعْرِفَةِ مَعْنَاهَا إِلَّا عَنْ طَرِيقِ السَّنَةِ الْمَطَهُرَةِ، سَوَاءً أَكَانَ ذَلِكَ فِي  
الْتَّفْسِيرِ أَمْ كَانَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُلِّ أَمْوَارِ الشَّرِيعَةِ.



### مَكَانَةُ التَّفْسِيرِ النَّبُوِيِّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

السَّنَةُ النَّبُوَيَّةُ أَصْلُ مِنْ أَصْوَلِ الدِّينِ وَحْجَةٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَقَدْ  
تَبَوَّأَتْ مَنْزِلَةً عَظِيمَةً - فِي كُلِّ أَمْوَارِ الشَّرِيعَةِ - وَحَظِيتْ بِمَكَانَةٍ سَامِيَّةٍ  
فِي نُفُوسِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ.

يَقُولُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ: وَضَعَ اللَّهُ رَسُولُهُ - فِي دِينِهِ وَفِرْضِهِ وَكِتَابِهِ -  
الْمَوْضِعُ الَّذِي أَبَانَ جَلَّ ثَنَاؤِهِ؛ أَنَّهُ جَعَلَهُ عَلَمًا لِدِينِهِ، بِمَا افْتَرَضَ مِنْ  
طَاعَتِهِ، وَحَرَمَ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، وَأَبَانَ مِنْ فَضْلِيَّتِهِ، بِمَا قَرَنَ مِنْ الإِيمَانِ

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ: ٥٩.

(٢) سُورَةُ الْحَشْرِ: ٧.

(٣) (دِرَاسَاتٌ فِي مَنَاهِجِ الْمُفَسِّرِينَ) لِلْدَّكْتُورِ / إِبْرَاهِيمَ خَلِيفَةَ صِ ٢١٣، سُورَةُ  
النُّورِ: ٦٣.

برسوله مع الإيمان به<sup>(١)</sup>.

ولهذا فإن المفسرين كانوا - على اختلاف مذاهبهم - يقدمون التفسير النبوي - إذا لم يجده في القرآن - على غيره، ما تيسر لهم ذلك، ويستدلون به على صحة غيره من مصادر التفسير التي تلي السنة المطهرة.

فإذا أراد أحد هم أن يفسر آية بحث عن تفسيرها في القرآن ذاته، فإن لم يجد ذلك طلبه من السنة الصحيحة، فإن أعياد ذلك رجع إلى أقوال الصحابة، ثم إلى أقوال التابعين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك: أن يفسر بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر منه في مكان فقد بسط في موضع آخر.

فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، وقد قال الشافعي رضي الله عنه: كل ما حكم به رسول الله فهو مما فهمه من القرآن، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

إلى أن قال: وحينئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى منا بذلك لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، لاسيما كبراً لهم، كالأنمة الأربع الخلفاء الراشدين<sup>(٢)</sup>. وعلى ذلك صارت الأمة سلماً وخلفاً:

فأما الصحابة رض، فإنهم قد ترسموا خطاه عليه السلام في التفسير، كما ترسموا خطاه في كل أمور الشريعة، فقد كانوا يرجعون - أول ما يرجعون - بعد القرآن الكريم في التفسير وفي غيره من أمور الشريعة إلى النبي صل، ويسألونه عما يشكل عليهم.

آخر الإمام أحمد عن أبي رزين الأستدي قال: قال رجل: يا رسول الله أرأيت قول الله ﴿الطلاقُ مَرَّاثٌ﴾<sup>(٣)</sup> فain الثالثة؟ قال: التسريح بإحسان: الثالثة.

وعن البراء: سألت رسول الله عن الكلالة؟ فقال: ما خلا الولد والوالد<sup>(٤)</sup>.

(١) (الرسالة) للإمام الشافعي ص ٤٣.

(٢) (مقدمة في أصول التفسير) لابن تيمية ص ٨٧، (تفسير ابن كثير) ٥/١، (البرهان) ١٧٥/٢.

(٣) سورة البقرة: ٢٢٩.

(٤) (الإنقان) ١٩٣/٢.

وعن أبي زر قال: سألت النبي ﷺ عن قوله: «وَالشَّمْسُ تَحْرِي لِمُسْتَقْرٍ لِهَا» قال: مستقرها تحت العرش<sup>(١)</sup>.

وقد صار التابعون ومن تبعهم بإحسان، على هذا الدرب: من تقديم السنة - بعد القرآن - في التفسير وفي غيره من أمور الشريعة كلها، وعلى ذلك جاءت أقوالهم:

فعن أبي أيوب السختياني: أن رجلاً قال لمطرف بن عبد الله: لا تحدثونا إلا بما في القرآن، فقال له مطرف: إنا والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكننا نريد من هو أعلم بالقرآن منا<sup>(٢)</sup>.

وقال الأوزاعي: إذا بلغك حديث عن رسول الله ﷺ، فإياك أن تقول بغيره، فإن رسول الله كان مبلغًا عن الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

بل قال مكحول: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن.

وقال يحيى بن أبي كثیر: السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب بقاض على السنة<sup>(٤)</sup>.

وسئل الإمام أحمد عن هذا الأثر فقال: ما أجر على هذا أن أقوله، ولكنني أقول: إن السنة تفسر الكتاب وتبينه<sup>(٥)</sup>.

قال ابن حزم: لم يختلف مسلمان في أن ما صح عن النبي ﷺ أنه قاله، ففرض إتباعه، وأنه تفسير لمراد الله تعالى في القرآن وبيان لمجمله<sup>(٦)</sup>.

### شبهة في إنكار حجية السنة:

ومع أن الأمة قد أجمعـت على أن السنة النبوية مصدر أصيل من مصادر التشريع الإسلامي، والتفسير القرآني على السواء، ومع أن السنة قد تبـوت مكانة عظيمة في نفوس السلف الصالـح. إلا أنـا قد وجـدنا بعض المسلمين - وللأسـف - من يـرد التفسـير النـبوـي للـقرآنـ الكريمـ، وينـكرـ السـنةـ كـمـصـدرـ منـ مـصـادـرـ التـشـريعـ الإـسـلامـيـ.

فيـقـولـ رـشـادـ خـلـيفـةـ - فـيـ كـاتـبـهـ (ـالـقـرـآنـ وـالـحـدـيـثـ وـالـإـسـلامـ)ـ:ـ إـنـ النـبـيـ محـظـورـ عـلـيـهـ أـنـ يـبـيـنـ مـنـ عـنـدـهـ كـلـمـةـ مـنـ الـقـرـآنـ أـوـ يـفـسـرـهـ،ـ وـإـنـ الـمـؤـمـنـينـ مـأـمـوـرـونـ مـنـ اللهـ بـأـنـ لـاـ يـأـخـذـواـ فـيـ دـيـنـهـ مـنـ الرـسـوـلـ شـيـئـاـ مـنـ الـقـرـآنـ -ـ يـعـنـيـ:ـ فـيـ تـفـسـيرـهــ،ـ وـلـاـ أـنـ يـطـيـعـهـ فـيـ كـلـمـةـ غـيـرـ مـاـ يـبـلـغـ.

(١) ( صحيح البخاري )، كتاب: التفسير، ٥٤١/٨، سورة يس: ٣٨.

(٢) ( جامع بيان العلم وفضله ) لابن عبد البر ١٩١/٢.

(٣) ( مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ) للحافظ السيوطي ص ٤٤.

(٤) المرجع السابق.

(٥) ( تفسير القرطبي ) ٨٦/١.

(٦) ( الإحـکـامـ فـيـ أـصـوـلـ الـاحـکـامـ ) لـابـنـ حـزمـ ٩٩/٢.

من القرآن<sup>(١)</sup>.

ولم تكن هذه الدعوى وليدة هذا العصر، وإنما هي دعوى قديمة، ظهرت وانتشرت بين المسلمين منذ القرن الثالث الهجري، وقد حمل لواءها وتولى كبرها: الزنادقة والخوارج والباطنية وطائفة من غلاة الرافضة وبعض المعتزلة<sup>(٢)</sup>.

وقد روج لهذه الدعوى بعض مرضي القلوب في هذا العصر، أمثال: محب الحق عظيم، غلام نبي، المعروف بعد الله جكر الوي، السيد أحمد خان، مولوي أحمد الدين تسرى، أسلم جراجيوري، مولوي جراغ في القارة الهندية<sup>(٣)</sup> ورشاد خليفة وأحمد صبحي منصور وغيرهما من دعاة الفتنة وأدعية العلم في مصر وغيرها<sup>(٤)</sup>. يقول مولوي جراغ - في كتابه أعظم الكلام في ارتقاء الإسلام - إن الحديث النبوى ليس قطعياً - كما يظن المسلمون - بل صحته وحيته محل نظر وشك، وهو لا يصلح لأن نعتمد عليه في معرفة الأحكام<sup>(٥)</sup>. ويقول رشاد خليفة - في كتابه القرآن والحديث والإسلام - السنة أمر مهملاً، والتمسك بها خطأ، يجب على الأمة أن تقيل نفسها منه، ويرى أنها لم تدون إلا بعد ثمانية أجيال، وذلك يقطع ببطلانها<sup>(٦)</sup>. بل إن أحمد صبحي منصور يرى: أن السنة عمل شيطاني، وأن رواة الحديث خونة<sup>(٧)</sup>.

وقد احتاج هؤلاء على ما ذهبوا إليه بأدلة من القرآن والسنة نفسها: فاما ما استدلوا به من القرآن: قوله تعالى: «مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ»<sup>(٨)</sup>.

(١) (مسilmah في مسجد توسان)، الظهور الجديد وراء المحيطات للدكتور / طه الدسوقي حبشي (٥٦-٥٨)، (السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعية العلم) للدكتور / عبد الموجود محمد عبد اللطيف ص ٩٧.

(٢) (تفسير القرطبي)، (الأحكام) لابن حزم ٢١٤/١، (الفرق بين الفرق) لأبي منصور البغدادي ص ١٠١، (مفتاح الجنة) للسيوطى ص ٢٤، (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) لأبي القاسم اللالكاني ص ١٧٩.

(٣) (السنة في مواجهة الأباطيل) للدكتور / محمد طاهر حكيم ص ٧٦، نقلًا عن أبي الأعلى المودودي، (السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعية العلم) ص ٩٧.

(٤) المرجع السابق.

(٥) المرجع السابق، (السنة والتشريع) للدكتور / موسى شاهين لاشين ص ٥٣.

(٦) (السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعية العلم) ص ٩٧، (مسilmah في مسجد توسان) ص ٥٦-٥٨.

(٧) المرجعين السابقين.

(٨) سورة الأنعام: ٣٨.

قوله: «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ»<sup>(١)</sup>.  
 وأما ما استدلوا به من السنة:  
 قوله عليه السلام: ما جاءكم عنِّي فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه  
 فأنا قلتُه، وما خالفه فلم أفله.  
 وقالوا كذلك: إننا لا نطمئن إلى صحة السنة، لجواز الخطأ والنسيان  
 والكذب على رواتها، وإن معظم السنة مروي بطريق الأحاداد، وخبر  
 الأحاداد لا يحتاج به ولا يجوز العمل بمقتضاه<sup>(٢)</sup>.

**الرد على هذه الشبهة:**  
 هذه الشبهة واضحة الزيف، بينة الفساد، يأتيها الخلل من بين  
 يديها ومن خلفها، ولا يثير هذه الشبهة وأمثالها إلا أحد رجلين؛ إما  
 جاهل بأمر الإسلام وواقعه، وإما حاقد على المسلمين، يريد الطعن في  
 الإسلام كليّة، من خلال الطعن في السنة المطهرة.  
 وهؤلاء محظوظون - فيما ذهبوا إليه - بالكتاب والسنة والإجماع.

والرد عليهم يكون من خلال أمرين:  
**الأمر الأول:** نقض ما استدلوا به على إنكار حجية السنة.  
**الأمر الثاني:** ذكر الأدلة على حجية السنة.

**أولاً : نقض الأدلة التي استدلوا بها على إنكار حجية السنة:**  
 احتاج من أنكر حجية السنة في التفسير القرآني والتشريع الإسلامي  
 بأدلة من الكتاب والسنة والعقل، وهذه الأدلة لا تؤيد ما ذهبوا إليه<sup>(إيه)</sup> إلى  
 بيان ذلك.

فأما الآيات التي استدلوا بها: فإنها لا تؤيد ما ذهبوا إليه، لأن المراد  
 بالكتاب في قوله تعالى: «مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ» اللوح  
 المحفوظ، - على الراجح - وعلى تقدير أنه القرآن، فالمعنى: إن الكتاب  
 يحتوي على كل أمور الدين، إما بالنص الصريح، وإما ببيان السنة.  
 والمراد بالتبيان في قوله: «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ»  
 الأصول والقواعد، لا الجزئيات والفروع، التي بيتها السنة.  
 وأما الحديث الذي استدلوا به: فإنه حديث باطل، لا أصل له، وضعته  
 الزنادقة والخوارج، كما أنه - في الوقت ذاته - مخالف لقوله تعالى:  
 «وَمَا أَثَّاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» وقوله: «وَنَزَّلْنَا  
 إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النحل: ٨٩.

(٢) (أصول الدين) لأبي منصور البغدادي ص ١٩، (قواعد التحديث للقاسمي)  
 ص ١٢٩، (الموافقات في أصول الأحكام للشاطبي) ٤/٩، (جامع بيان العلم)  
 ٢٣٣/٢.

(٣) (تفسير القرطبي) ١/٨٥، (مفتاح الجنة) ص ٢١، (جامع بيان العلم) ٢/٢٣٣.

وقوله: «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ»<sup>(١)</sup>.  
 وأما ما استدلو به من السنة:  
 قوله عليه السلام: ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه  
 فإنما قلته، وما خالفه فلم أقله.  
 وقالوا كذلك: إننا لا نطمئن إلى صحة السنة، لجواز الخطأ والنسيان  
 والكذب على رواتها، وإن معظم السنة مروي بطريق الأحاداد، وخبر  
 الأحاداد لا يحتاج به ولا يجوز العمل بمقتضاه<sup>(٢)</sup>.

**الرد على هذه الشبهة:**  
 هذه الشبهة واضحة الزيف، بينة الفساد، يأتيها الخلل من بين  
 يديها ومن خلفها، ولا يثير هذه الشبهة وأمثالها إلا أحد رجلين؛ إما  
 جاهل بأمر الإسلام وواقعه، وإما حاقد على المسلمين، يريد الطعن في  
 الإسلام كلياً، من خلال الطعن في السنة المطهرة.  
 وهؤلاء محظوظون - فيما ذهبوا إليه - بالكتاب والسنة والإجماع.

والرد عليهم يكون من خلال أمرين:  
**الأمر الأول:** نقض ما استدلو به على إنكار حجية السنة.  
**الأمر الثاني:** ذكر الأدلة على حجية السنة.  
**أولاً :** نقض الأدلة التي استدلو بها على إنكار حجية السنة:  
 احتاج من أنكر حجية السنة في التفسير القرآني والتشريع الإسلامي  
 بأدلة من الكتاب والسنة والعقل، وهذه الأدلة لا تؤيد ما ذهبوا إليه  
 بيان ذلك.

فأما الآيات التي استدلو بها: فإنها لا تؤيد ما ذهبوا إليه، لأن المراد  
 بالكتاب في قوله تعالى: «مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ» اللوح  
 المحفوظ، - على الراجح - وعلى تقدير أنه القرآن، فالمعنى: إن الكتاب  
 يحتوي على كل أمور الدين، إما بالنص الصريح، وإما ببيان السنة.  
 والمراد بالتبیان في قوله: «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ»  
 الأصول والقواعد، لا الجزئيات والفروع، التي بينتها السنة.  
 وأما الحديث الذي استدلو به: فإنه حديث باطل، لا أصل له، وضعته  
 الزنادقة والخوارج، كما أنه - في الوقت ذاته - مخالف لقوله تعالى:  
 «وَمَا أَنَّا مُؤْمِنُونَ بِخُدُودِهِ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَإِنَّهُمْ<sup>هُوَا</sup>» وقوله: «وَنَزَّلْنَا  
 إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النحل: ٨٩.

(٢) (أصول الدين) لأبي منصور البغدادي ص ١٩، (قواعد التحديد للقاسي) ص ١٢٩، (الموافقات في أصول الأحكام للشاطبي) ٩/٤، (جامع بيان العلم) ٢٣٣/٢.

(٣) (تفسير القرطبي) ٨٥/١، (مفتاح الجنة) ص ٢١، (جامع بيان العلم) ٢٣٣/٢.

واما قولهم: إننا لا نطمئن إلى صحة السنة، لجواز الخطأ والنسيان والكذب على رواتها، فإنه قول مردود أيضاً، لأن علماء السنة قاموا بدراسة أحوال هؤلاء الرواة، وحكموا عليهم، جرحاً وتعديلًا، مما لا يدع مجالاً للشك في حديث صحيح أو جسن.

واما إنكارهم لخبر الواحد: فهو بدعة وضلاله، يأباه الواقع ويرفضها المسلمين؛ من الصحابة والتبعين وسلف الأمة، ومن بعدهم؛ من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين وأصحاب الأصول: على أن خبر الواحد الثقة حجة يجب قبوله والعمل بمقتضاه<sup>(١)</sup>.

يقول الشيخ المسير - في الرد على من انكر حجية خبر الواحد- وهو حكم عظيم الخطر بلغ الضرار، ويترتب عليه هدم لمعظم الشريعة<sup>(٢)</sup>: ويقول ابن حزم: ولو أن (أمرءاً قال: لا نأخذ إلا ما وجدناه في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة)<sup>(٣)</sup>.

واما إنكارهم حجية السنة في التفسير فلا سبيل لهم إليه، بعد أن قضى الله تعالى به، وأمر نبيه بذلك، فقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.  
ثانياً: الأدلة على حجية السنة:

السنة النبوية أصل من أصول الدين، وحجية على جميع المسلمين، والأدلة على وجوب إتباعها، والعمل بمقتضها كثيرة ومتعددة، وقد ثبت ذلك بالكتاب والسنة والإجماع.

وإليك بعض هذه الأدلة:  
أولاً: الأدلة القرآنية:

واما الأدلة القرآنية على حجية السنة فإنها كثيرة ومتعددة: ومن ذلك أن الله جعل طاعة النبي عليه السلام كطاعته تعالى، وأمر المسلمين بالرجوع إلى الكتاب والسنة عند التنازع، فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِّبِعُوا اللَّهَ وَأَطِّبِعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَيِ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ ثَوْبَلًا﴾<sup>(٤)</sup> وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَد

(١) (إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول) للشوكاني ص ٢٤٨، (البحر المحيط في أصول الفقه) للزرتشي ٢٥٩/٢، (اللمع في أصول الفقه) للشيرازي ص ٧٢، (المستصفى في علم الأصول) للغزالى ١٤٥/١.

(٢) (السنة المطهرة بين أصول الأئمة) للشيخ سيد رمضان المسير ص ٤٣.

(٣) (الإحکام) لابن حزم ٢١٤/٢.

(٤) سورة النساء: ٥٩.

أطاع الله<sup>(١)</sup>.

كما حذر تعالى من مخالفة أمره عليه السلام، فقال: ﴿فَلَا يَحِدُّرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ومنحه تعالى استقلالاً في التشريع، وأمر المسلمين أن يتبعوه في ذلك، فقال: ﴿وَمَا أَثَّاكُمُ الرَّسُولُ فَخُنُوكُهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

#### ثانياً: الأدلة من السنة:

والأدلة من السنة أيضاً عديدة وكثيرة، ومن ذلك:

قوله عليه السلام: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين»<sup>(٢)</sup> وقوله: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله»<sup>(٣)</sup> وقوله: «تركت فيكم ما إن اعتصتم به فلن تضلوا أبداً؛ كتاب الله وسنة نبيه»<sup>(٤)</sup> وقوله: «إذا نهينكم عن أمر فاجتنبواه، وإذا أمرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم»<sup>(٥)</sup>.

كما حذر عليه السلام من مخالفة السنن التي سنها مما ليس له في القرآن ذكر، ورد على من أنكر العمل بالسنة، فقال عليه السلام: «إلا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، إلا يوشك رجال شבעان متکئ على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فاحلواه، وما وجدتم من حرام فحرموه، إلا لا يحل لكم الحمار الألهي، ولا كل ذي ناب من السباع... إلى أن قال: وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله»<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة النساء: ٨٠.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب: السنة، باب: لزوم السنة ١٩٧٤/٤، والترمذى، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة ٤٦٩/٤، وابن ماجة في المقدمة ١٥/١ عن العراباص بن سارية. قال الترمذى: حسن صحيح.

(٣) أخرجه ابن ماجة في المقدمة، باب: سنة رسول الله ٤/١ عن أبي هريرة. ونحوه عند البخارى، كتاب: الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن الرسول جابر.

(٤) أخرجه الحاكم رقم ٣١٨، وصححه النسائي عن ابن عباس.

(٥) أخرجه البخارى، كتاب: الاعتصام بالسنة، باب: الاقتداء بسنن الرسول ٢٥١/١٣ عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه أبو داود، كتاب: السنة ٥٠٥/٢، والترمذى، كتاب: العلم، باب: ١٠، وابن ماجة في المقدمة ٦/١ عن المقدمان بن معد يكرب قال الخطابي - في شرح الحديث: يحذر بهذا القول من مخالفة السنن التي سنها مما ليس في القرآن ذكر، على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض، فإنهم تعلقوا بظواهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب، فتحيروا وضلوا، وفي الحديث دلالة على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب، فإنه مهما ثبت عن رسول الله كان حجة بنفسه. (تفسير القرطبي) ٨٥/١.

وأنتي على معاذ عندما أرسله إلى اليمن، وقال له: كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟ قال: أقضى بكتاب الله عز وجل. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله ﷺ. قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله ولا في كتاب الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، فضرب رسول الله في صدره، ثم قال: «الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي الله ورسوله»<sup>(١)</sup> وغير ذلك من الأحاديث العديدة المتضافة على حجية السنة.

ثالثاً: الإجماع على وجوب العمل بالسنة والرجوع إليها في عصر الصحابة والتابعين، ثم الأنمة من بعدهم إلى يومنا هذا إلا من شذ عن ذلك مما لا عبرة بقوله.

#### رابعاً: أقوال الصحابة وأفعالهم: فمن أقوالهم:

قول الصديق: لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يفعل به إلا عملت به، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن ازيغ<sup>(٢)</sup>.

وقول أبي رضي الله عنه: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ.

وقول عمر لشريح - لما بعثه قاضياً على الكوفة. انظر ما تبين لك من كتاب الله، فلا تسأل عنه أحداً، وما لم يتثن لك من كتاب الله، فاتبع فيه سنة رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

#### ومن أفعالهم:

ما وروي أن الجدة - أم الأم - جاءت تسأل أبا بكر رضي الله عنه ميراثها من ابن بنتها - كانت قد ماتت أمها. فقال لها: لا أعلم لك في كتاب الله شيئاً، ثم سأله الصحابة هل منكم من يعلم أن رسول الله ﷺ قضى لها بشيء؟ فقام المغيرة بن شعبة، يذكر أن رسول الله ﷺ قضى لها بالسدس، فقال: ومن يشهد لك؟ فقام آخر وشهد بمثل ما قال،

(١) أخرجه أحمد ١٩٨/١٦، وأبو داود، كتاب: الأقضية، ١٥٥٤/٣، والترمذى، كتاب: الأحكام، ٣٩٧/٣، وقد ضعفه أكثر العلماء لجاهلية أحد رواته، لكن قال الشيخ/ أحمد شاكر - في تعليقه على المسند: إسناده حسن، لأنهم عينوا الرواوى المجهول وهو ابن أخي المغيرة بن شعبة ولم يجرحه أحد من العلماء، ونقل الخطيب أنه روى من وجه متصل.

(٢) قال الحافظ ابن كثير: وهذا الحديث في المسند والسنن بإسناد جيد ٣/١.

(٣) أخرجه البخارى، كتاب: فرض الخمس، باب: فرض الخمس ١٩٧/٦.

(٤) صحيح البخارى)، كتاب: التفسير، باب: ما ننسخ من آية أو ننسها ١٦٧/٨.

(٥) أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) رقم ٢٠٩٩.

فقضى لها بالسدس<sup>(١)</sup>

#### خامساً: أقوال السلف والعلماء:

وأما أقوال السلف والعلماء في حجية السنة، والتحذير من إنكارها فإنها أكثر من أن تُحصى:

ومن ذلك: أن رجلاً قال لعمران بن حصين: إنكم تحدثونا بأحاديث لا نجد لها أصلًا في القرآن، فغضب عمران، وقال له: إنك رجل أحمق، أتجد الظهر في كتاب الله أربعًا، لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا، ثم قال: أتجد هذا في كتاب الله مفسرًا؟! إن كتاب الله أبهم هذا، وإن السنة تفسر هذا<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الشافعي: إذا وجدتم لي مذهبًا وجدتم خبراً على خلاف مذهبى فاعلموا أن مذهبى ذلك الخبر<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن تيمية: فإن الأئمة متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب إتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل واحد يؤخذ من كلامه ويرد إلا رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وقال الشوكاني: والحاصل أن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة وسنة لا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام<sup>(٥)</sup>.

ولقد بلغ من مكانة السنة في نفوس السلف الصالح:

أنهم كانوا يقدمون الحديث الضعيف على الرأي والقياس<sup>(٦)</sup>.

فعن أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث أقوى من صاحب الرأي<sup>(٧)</sup>.

وما قيل: من أن أحدهم - كأبي حنيفة - كان يرد الحديث، ويقدم الرأي، فهو ذريعة يردها قول أبي حنيفة وفعله، لأن الثابت عنه أنه قدم الحديث الضعيف على الرأي والقياس، واعتبر الحديث الموقوف وترك الرأي، وعمل بالمراسيل ولم يعمل بالرأي.

بل حکى ابن حزم الإجماع على ذلك، فقال: الإجماع على أن مذهب

(١) انظر: (تاريخ المذاهب الإسلامية) للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٤٥، الترمذى، كتاب الفرانض، باب: ١١.

(٢) (تفسير القرطبي)، ٨٦/١، (جامع بيان العلم) ٢٣٤/٢، (مفتاح الجنة) ص ٣٤، ونحوه عند أبي داود ٣٥٨/١.

(٣) (الملل والنحل) للشهرستاني ٢٠٧/١.

(٤) (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) لابن تيمية ص ٢٢، ٢٣.

(٥) (إرشاد الفحول) للشوكاني ص ٢٩.

(٦) وذلك في فضائل الأعمال، ولم يوجد غيره في الباب من الأحاديث المقبولة ولا فتاوى صحابي، ولم يكن هناك ما يعارضه من الأحاديث المقبولة الرواوى ٢٦٩/١، (قواعد التحذير) ص ١١٧.

(٧) (إعلام المؤمنين عن رب العالمين) لابن القيم ٨٨/١.

أبي حنيفة: أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس، إذا لم يوجد في الباب غيره.  
وقال ابن القيم: وأصحاب أبي حنيفة مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة: أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس، وعلى ذلك بنى مذهبها<sup>(١)</sup>.

وقد تصدى أبو حنيفة للدفاع عن نفسه من تهمة الإفتاء بالرأي، فقال: عجبًا للناس يقولون: أنا أفتى بالرأي، ما أفتى إلا بالآخر<sup>(٢)</sup>.  
وأما ما اشتهر من أنه كان يرد الحديث ويقدم الرأي، فعلمه كان ينبع ذلك المنهج في مستهل حياته، أو لعله قال بالرأي فيما لم يبلغه الحديث، لأن حركة تدوين الحديث كانت قليلة في حياته، لتقديمه الزمني، ولو أنه عاش حتى دونت السنة لأخذ بها وترك كل قياس قاسه<sup>(٣)</sup>.

### القدر الذي فسره النبي ﷺ من القرآن الكريم

اختلف العلماء في بيان القدر الذي فسره النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن على رأيين:

**الرأي الأول:** يرى أصحابه أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه كل معانٍ القرآن كما بلغ لهم كل الفاظه.  
وفي ذلك يقول ابن تيمية: يجب أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه معانٍ القرآن كما بين لهم الفاظه، قوله تعالى: ﴿لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْ﴾<sup>(٤)</sup> (يتناول هذا وهذا)<sup>(٥)</sup>.

ويقول شيخنا أبو شهبة: وليس من شك في أن النبي صلى الله عليه وسلم بين القرآن كله للصحابة ولا سيما ما أشكل عليهم، أو خفي عليهم المراد منه، ولكن لم ينقل إلينا عنه صلى الله عليه وسلم كل ما يتعلق بأيات القرآن، ولعل السبب في هذا أنهم كانوا - لفهمهم الكثير من آياته بمقتضى فطرتهم اللغوية وعلم الشريعة - رأوا إلا حاجة لنقل كل ما يتعلق بتفسير القرآن، ظناً منهم أن من يأتي بعدهم فهو مثلهم أو يذكروهم، وأيضاً فاشتغلوا بالجهاد والفتحات ونشر الإسلام لم يدع لهم وقتاً للتفرغ للعلم والرواية<sup>(٦)</sup>.

(١) المرجع السابق ٧٧-٧٨.

(٢) الجوادر المصبية في طبقات الحنفية.

(٣) (راجع السنة المطهرة بين أصول الأئمة) ص ٥٦١/٣.

(٤) سورة النحل: ١٦.

(٥) (مقدمة في أصول التفسير) لابن تيمية ص ٥.

(٦) (الإسانيات والموضوعات) ص ٧٠.

**الرأي الثاني:** يرى أصحاب هذا الرأي أن النبي ﷺ لم يبين لأصحابه من معاني القرآن إلا القليل.

وفي ذلك يقول الخوبي: وأما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بـأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متعدد إلا في آيات قلائل<sup>(١)</sup>. ونقل الزركشي عن الميموني أنه قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ثلاثة كتب ليس لها أصول؛ المغازي والملاحم والتفسير<sup>(٢)</sup>. قال الحافظ السيوطي: الذي صح من ذلك قليل، بل أصل المرفوع منه في *غاية القلة*<sup>(٣)</sup>.

**أدلة الفريقين:**

وقد استدل كل فريق على ما ذهب إليه بأدلة:

**أما أدلة الفريق الأول فتمثل فيما يأتي:**

**الدليل الأول:** أن الله تعالى أمر نبيه عليه السلام أن يبين كل ما أنزل إليه من الوحي، فقال تعالى: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ»<sup>(٤)</sup>.

فهذه الآية تفيد أن النبي ﷺ أمر ببيان المنزل إليه مطلقاً - لفظاً ومعنى - وقد بين عليه السلام كل الفاظ القرآن الكريم وبلغها كاملة كما أنزلت إليه، فلا بد وأن يكون قد بين كل معانيه، وإنما كان مقصراً في البيان الذي أمر به من ربه تعالى.

**الدليل الثاني:** ما روى عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه قال: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن؛ كعثمان وابن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل . قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً<sup>(٥)</sup>.

وهذا الأثر يدل على أن الصحابة رضي الله عنهم تعلموا من النبي ﷺ كل معانى القرآن، كما تعلموا منه كل الفاظه، ولهذا أقام ابن عمر على حفظ البقرة ثمان سنوات.

**الدليل الثالث:** أن الله تعالى أمر الله عباده المؤمنين بتدبر القرآن في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ»<sup>(٦)</sup>، «أَقْرِئْمَ يَدِيرُوا»<sup>(٧)</sup> («لَيَدِيرُوا آيَاتِهِ»<sup>(٨)</sup>) وتدبر الكلام بدون فهم معانيه غير

(١) (الإنقان) ١٧٤/٢.

(٢) (البرهان) ١٥٦/٢.

(٣) (الإنقان) ١٧٩/٢.

(٤) سورة النحل: ١٦.

(٥) أخرجه ابن حجر ١/٧٠.

(٦) سورة النساء: ٨٢.

(٧) سورة المؤمنون: ٦٨.

ممكن. كما أن العادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً ولا يستشرحوه، فكيف بكتاب الله تعالى؟ ولا شك أن النبي ﷺ هو الشارح للقرآن المجيد.

الدليل الرابع : وهو ما أخرجه ابن ماجه عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «إن آخر مانزلت آية الربا، وإن رسول الله ﷺ قبض قبل أن يفسرها لنا»<sup>(١)</sup>.

وهذا يدل بالفحوى على أن النبي ﷺ كان يفسر لاصحابه كل مانزل إليه، وأنه إنما لم يفسر آية الربا لسرعة موته بعد نزولها، وإلا لم يكن للتخصيص بها وجه.

هذه هي أدلة الفريق الأول.

وأما أدلة الفريق الثاني فإنها تتجلى لنا فيما يأتي :

الدليل الأول: وهو ما أخرجه ابن جرير عن عائشة قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يفسر شيئاً من القرآن إلا آياً بعد، علمه إياهم جبريل»<sup>(٢)</sup>.

الدليل الثاني: أن الله تعالى لم يأمر نبيه بالتخصيص على المراد في جميع القرآن، لأجل أن يتفكر عباده في كتابه<sup>(٣)</sup>.

الدليل الثالث: دعاء النبي ﷺ لابن عباس بقوله: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»<sup>(٤)</sup> وفي رواية البخاري: اللهم علمه الحكمة وفي أخرى: اللهم علمه الكتاب<sup>(٥)</sup>.

فلو أن النبي ﷺ بين لأصحابه كل معاني القرآن لما كان لدعائه لابن عباس فائدة، لاستلزم بيانه عليه السلام كل معاني القرآن استواءهم في معرفة تأويله.

وإذا كانوا متساوين في الفهم، مما وهو وجوه تخصيص ابن عباس بهذا الدعاء؟<sup>(٦)</sup>

### مناقشة الأدلة

وبعد هذا العرض لأقوال الفريقين وأدلتهم، ترى أن كلا الرأيين على طرفي نقىض، وأن كلا من الطرفين مبالغ في رأيه، فلا بد إدرا من مناقشة أدلة كل فريق، حتى يتجلى لنا الرأي الراجح.

(١) سورة ص: ٢٩.

(٢) (سنن ابن ماجة) كتاب: التجارات، باب: التغليظ في الربا ٧٦٤/٢.

(٣) (جامع البيان) ١/٢٣.

(٤) (الإنقان) ٢/١٧٤.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في (المسندي) ٤/١٢٧.

(٦) (صحيف البخاري) كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر ابن عباس ٧/١٠٠.

(٧) راجع (الإنقان) ٢/١٧٤، (مقدمة ابن تيمية) ص ٥، ٦، (التفسير والمفسرون ٩/٤).

## مناقشة أدلة الفريق الأول :

تحقيق في قول ابن تيمية في التفسير النبوى للقرآن الكريم: مر بك ما قاله ابن تيمية . في تفسير النبي ﷺ للقرآن الكريم : يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معانى القرآن كما بين لهم ألقاظه . والذي ينظر لهذه العبارة لأول وهلة يظن أن ابن تيمية أراد بذلك شمول التفسير النبوى لكل آيات القرآن الكريم ، كما هو فهم الكثير من العلماء<sup>(١)</sup> .

والتحقيق: أن هذا الظن بعيد وأن هذا فهم خاطئ لتلك العبارة، فإن ابن تيمية لم يرد ذلك مطلقاً لأن ذلك قائم على افتراض وهو أن القرآن كله مشكل، يحتاج إلى إيضاح، وغامض يحتاج إلى بيان، وهذا ما يتعارض مع ما هو واقع أمر القرآن الكريم، فإنه فيه ما هو بديهي البيان؛ بين بنفسه؛ يقضي العقل بتعيين المراد منه، ومنه ما هو معروف من لغة العرب، فلا يحتاج هذا أو ذاك إلى شرح أو بيان، لأن شرحه وبيانه يكون حينئذ من قبيل تحصيل الحاصل. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن في شرح وبيان ما كان من هذا القبيل اتهاماً لعقول المخاطبين به، وهو أمر يجل عنه مقام النبي ﷺ ومقام أصحابه رضي الله عنهم أجمعين.

كما أن من القرآن ما هو سر استثار الله تعالى بعلمه، فلم يطلع عليه أحداً من خلقه، وهذا النوع من علوم القرآن لا سبيل إلى العلم به، لأن علمه محظوظ عند الله تعالى. وغير خافٍ أن النبي ﷺ لم يتعرض لهذا النوع من آيات القرآن الكريم بالتفصير والبيان.

وكذلك فإن القرآن الكريم ليس كله من قبيل الغامض الذي يحتاج إلى بيان، وإلا لسأل الصحابة رضي الله عنهم عن كل معانيه، ولنقول إلينا ما أجيئوا به، ولنقول إلينا كتب السنة الشريفة، لتوافر الدواعي إلى ذلك.

فهل يعقل أن يجهل ابن تيمية كل هذه الأمور - التي لا تخفي على صغار طلاب العلم فضلاً عن أكبر العلماء من أمثاله - ليقول بشمول التفسير النبوى لكل آيات القرآن الكريم، وحتى نحمل عباراته على ذلك؟

## تناقض هذا الفهم مع ما قاله ابن تيمية في هذا الشأن:

ثم إن هذا الفهم يتناقض مع ما ذكره ابن تيمية في مواضع آخر من مقدمته للتفسير، سواء ما ذكره تتميماً لعبارة السابقة، من قوله: ولهذا كان النزاع في تفسير الصحابة قليلاً جداً، وهو وإن كان في التابعين

(١) ينظر (الإنقاذ) ٢/٢٠٦، (التفسير والمفسرون) ٤٩/١.

أكثر منه في الصحابة، فهو قليل بالنسبة لمن بعدهم.  
أو ما ذكره أثناء حديثه عن تفسير التابعين، حيث قال: إذا أجمعوا على  
شيء فلا يرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم  
حجّة على بعض ولا على من بعدهم<sup>(١)</sup>.  
أو ما ذكره من عبارته التي سبق ذكرها، والتي بين فيها أحسن طرق  
التفسير<sup>(٢)</sup>.

فما ذكره ابن تيمية - من تلك العبارات - ينافي هذا الفهم من  
عباراته السابقة:

لأن مؤدي العبارتين؛ الأولى والثانية: أن النزاع قد وقع بين الصحابة  
والتابعين في تفسير القرآن الكريم، وهو إن كان قليلاً إلا أنه قد وقع  
بالفعل، بسبب الاختلاف في الفهم، والاختلاف لا يكون إلا لعدم وجود  
نص ملزم من النبي ﷺ في تفسير ما اختلفوا في فهمه.

بل إن العبارتين صريحتان في أن ابن تيمية لم يكن يرى أن الرسول  
ﷺ تعرض لتفسير القرآن كاملاً، لأنه لو فسر كل القرآن لما اختلف  
الصحابة ولا التابعون في التفسير هذا الاختلاف الذي رأينا.

وفي ذلك يقول حجة الإسلام الغزالى: إن الصحابة والمفسرين اختلفوا  
في تفسير بعض الآيات، فقالوا فيها أقوالاً مختلفة - لا يمكن الجمع  
بينها - وسماع ذلك من الرسول صلى الله محال، ولو كان الواحد  
مسموعاً لرد الباقي، فتبين - على القطع - أن كل مفسر قال في المعنى  
بما ظهر له باستنباطه<sup>(٣)</sup>.

ويقول القرطبي: إن الصحابة قد قرءوا القرآن، واجتذبوا في تفسيره  
على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وأما العبارة الثالثة - وهي التي بين فيها ابن تيمية مصادر التفسير -  
فإن مؤداتها: إننا إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا إلى  
أقوال الصحابة والتابعين، ولا معنى لذلك إلا أن يكون للصحابي  
والتابعين فهم مستقلون نابع عن تدبر كل واحد منهم وبحثه ونظره، ولا  
يكون ذلك لأحد هم إذا كان هناك في تفسير ما يقوله نص ثابت عن  
النبي ﷺ.

كما تقرر العبارة ذاتها أن جانباً من تفسير القرآن يرجع فيه إلى القرآن  
نفسه، بل إنه أول طرق التفسير التي يتبعين المصير إليها قبل الاتجاه  
إلى السنة.

(١) (مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير) ص ٦

(٢) من هذا البحث ص ١١

(٣) (احياء علوم الدين) لأبي حامد الغزالى ٢٩٠/١

(٤) (تفسير القرطبي)

فلو أن ابن تيمية قصد من عبارته: شمول التفسير النبوى لكل القرآن الكريم، فماذا يبقى بعد ذلك للقرآن حتى يفسر بعضه بعضاً، وماذا يمكن أن يكون قد بقى بعد ذلك لأقوال الصحابة والتابعين حتى نرجع إليها؟

فتبيّن لك من تلك العبارات أن ابن تيمية لا يمكن أن يعني بحال من الأحوال شمول التفسير النبوى لجميع القرآن، لأنه بذلك يكون قد ناقض نفسه تناقضاً لا يتأتى عن مجرد العقلاء فضلاً عن كبار العلماء من أمثاله.

ومما يدل دلالة واضحة على أن مذهب ابن تيمية: أن الرسول لم يفسر كل القرآن: ما قاله في موضع آخر في مقدمته: ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره كالممنقول في المغازي والملاحم، ولهذا قال الإمام أحمد: ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير والملاحم والمغازي، ويروى أصل أي إسناد، لأن الغالب عليها المراسيل<sup>(١)</sup>. فهذه العبارة - كما ترى - تدل على أن ابن تيمية كان يرى أن التفسير النبوى للقرآن قليل، فكيف يقال بعد ذلك: إن ابن تيمية كان يرى أن الرسول **ﷺ** فسر كل القرآن.

فإذا ثبت هذا - من خلال ضم كلام ابن تيمية بعضه إلى بعض في هذا الموضوع، وعدم انفصال أحوزانه عن بعضها - فمن الإنصاف إذاً حمل عبارته على إرادة تفسير معظم القرآن لا كل القرآن، أو أن مراده من ذلك أن النبي عليه السلام فسر كل ما أشكل من القرآن فحسب.

وهذا التوجيه يمثل ثاني الاحتمالين - لموقف ابن تيمية - عند الحافظ السيوطي في هذه المسألة، حيث قال رحمة الله: وقد صرخ ابن تيمية - فيما تقدم - وغيره أن النبي **ﷺ** بين لأصحابه تفسير جميع القرآن أو غالبه<sup>(٢)</sup>.

### الرد على الشيخ محمد أبو شهبة:

يرى شيخنا أبو شهبة - فيما سبق ذكره - أن النبي **ﷺ** فسر لأصحابه كل معاني القرآن، وأنهم لم يرووا لنا كل ما قاله عليه السلام في التفسير لسببين:

#### أما السبب الأول:

فهو انشغال الصحابة رضي الله عنهم بالجهاد والفتحات ونشر الإسلام، اشغلوا حال بينهم وبين رواية كل ما سمعوه من النبي **ﷺ** في تفسير القرآن المجيد، لأن الجهاد لم يدع لهم وقتاً للتفرغ للعلم

(١) (مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير) ص ٦.

(٢) (الإنقاذ) ٢٠٦ / ٢.

والرواية.

وأما السبب الثاني: فهو أن الصحابة رضي الله عنهم رأوا حاجة لنقل كل ما يتعلق بتفسير القرآن، ظناً منهم أن من يأتي بعدهم فهم مثلكم أو يدارنكم في الفهم، وأنهم سوف يكونون على نفس المستوى العقلي الرفيع للصحابة في فهم القرآن، ومعرفة أسرار اللغة التي نزل بها.

وفي الرد على هذا القول أقول وبالله التوفيق:

إن من المعلوم أن القرآن الكريم هو دستور المؤمنين، وأنه المصدر الأول للتشريع، وليس من شك في أن تفسير آياته ومعرفة معانيه أمر متوفّر الدواعي على نقله، وتمام المحافظة عليه - لتعلقه بعمود الدين ورأس الأمر - فلا يعقل أن يذهب عن مثله حفاظ الشريعة وأكابر أهل الدراسة فيها، وقد حفظوا ما دون ذلك بدرجات كثيرة.

وأما ما ذكره شيخنا من السبب الأول فإنه مردود لأمررين:

الأمر الأول: أن الله تعالى أمر المؤمنين - إذ خرجوا للجهاد - بخروا جميعاً، فينقطعوا عن التفقه في الدين، فقال تعالى: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لَّيَتَفَهَّمُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَخْزُنُونَ»<sup>(١)</sup>.

فقد روي: أنهم لما سمعوا ما أنزل في المخالفين سارعوا إلى الخروج للجهاد، وانقطعوا عن التفقه، فأمروا بأن تبقى طائفة منهم مع النبي ﷺ، ليتفقّهوا في الدين، وليعلموا غيرهم من خرج للغزو إذا رجعوا إليهم، حتى لا ينقطع التفقه - الذي هو الجهاد الأكبر - وهذا المعنى مروي عن قتادة وابن عباس.

وقيل: إن الله تعالى أمر كل قبيلة أن ترسل من ينفر منهم مع الرسول ﷺ في الحرب، ليتعلموا الهدي النبوى في أمور القتال، وليشاهدوا غلبة المسلمين على عدوهم، وينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم<sup>(٢)</sup>.

وعلى كل فلانية - كما يقول الإمام القرطبي - أصل في طلب العلم<sup>(٣)</sup>: ولهذا فإن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا حريصين على ملازمة النبي ﷺ للتفقه في الدين، فإن لم يمكّن لهم ذلك فإنهما كانوا يرسلون من يأتياهم بخبر الوحي، ويبلغهم بكل ما يصدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل.

ويؤكد هذا المعنى قول عمر رضي الله عنه: وكان لي جار من

(١) سورة التوبه : ١٢٢.

(٢) انظر: (تفسير الطبرى) ٥٧٢/٦، (تفسير كثير) ٤٠١/٢، (تفسير أبي

السعود) ٦١٨/٢، (تفسير النسفي) ١٥٠/٢، (تفسير الرازى) ٢١٧/٨.

(٣) (تفسير القرطبي) ٣٢١٩/٤.

الأنصار، فكنا نتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ، فينزل يوماً، فيأتيني بخبر الوحي وغيره، وأتيه بمثل ذلك<sup>(١)</sup> ومن ثم فإن علماء الصحابة - من أمثال ابن عباس وابن عمر وابن مسعود وأبي هريرة - قد انقطعوا - في آخر حياتهم - لتدريس العلم ورواية الحديث.

وقد سئل ابن عمر عن السبب في ترك الجهاد والانقطاع للعلم والعبادة؟ فقال: ألم يقل الله «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةً» فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين الله<sup>(٢)</sup>.

فتبيّن لنا من ذلك: أن الصحابة رضي الله عنهم لم ينشغلوا بالجهاد ولا بغيره عن الرواية عامّة؛ لا في التفسير ولا في غيره، فكيف يقال - بعد ذلك - إنهم انشغلوا بالجهاد عن روایة التفسير خاصة؟

الأمر الثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم قد اعتنوا عنّاية فانقة برواية الحديث، ونقلوا إلينا كل ما سمعوه من النبي ﷺ، مما يتعلق بأمور الدين وأحكام الشريعة، بل إنهم قد حفظوا لنا أشياء في منتهى الدقة، مما هو دون القرآن بدرجات، كذلك الأمور التي تتعلق بقضاء الحاجة، وأداب النوم، وأمور الجماع، وغير ذلك من أمور تعتبر - في نظر الكثير - من صغائر الأمور.

والسؤال هنا: لماذا انشغل الصحابة بالجهاد ونشر الإسلام عن نقل ما يتعلق بالتفسير - مع توفر الدواعي على نقله - ولم يشغلهم ذلك عن روایة الأحكام، ونقل أمور الشريعة كلها؟ وهل يعقل أن يتناول الصحابة ومن بعدهم كل ما دون التفسير، وينشغلوا عن روایة التفسير النبوي للقرآن الكريم.

وأما ما ذكره شيخنا من السبب الثاني فإنه مردود أيضاً لأمرتين:  
الأمر الأول: أن هذا القول - وإن لم يقصد الشيخ ذلك بالطبع - أمر في غاية الخطورة.

ويترتب عليه ما يأتي :

(أ) أن الصحابة كانوا يفضلون فيما يروونه عن النبي ﷺ، ويتخرون في ذلك، فينقلون إلينا ما شاءوا ويحجبون عنا ما شاءوا. وذلك قبح في عدالة الصحابة.

(ب) أن ذلك يؤدي إلى عدم الثقة في معظم الشريعة - التي تحملوها عن رسول الله ﷺ، ونقلوها إلينا - لأنه يدل على عدم روایتهم كل ما سمعوه منه عليه السلام.

(١) (تفسير الخازن) ٢٨٥/٤.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: التفسير ١٨٣/٨، والأية رقم ١٩٣ من سورة البقرة.

(ج) أن ذلك أىضًا فيه اتهام للصحاباة بمخالفة أمره عليه السلام، وعدم الاستجابة لقوله: «لَيُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»<sup>(١)</sup>، قوله: «بَلَغُوا عَنِ الْعِلْمِ فَكَتَمُوهُ الْجَمَّ بِلِجَامٍ مِّنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup> وَعَدْمِ إِدْرَاكِهِمُ لِفَضْلِ حَتَّى يَبْلُغُهُ، فَرَبُّ حَامِلِ فَقَهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرَبُّ حَامِلِ فَقَهَ لَيْسَ بِفَقِيهٍ»<sup>(٣)</sup>.

وأما الأمر الثاني: فإنه لا يسلم للشيخ قوله: إن الصحابة كانوا - لفهمهم الكثير من آيات القرآن - رأوا إلا حاجة لنقل كل ما يتعلق بتفسير القرآن، ظناً منهم أن من يأتي بعدهم فهو مثلهم أو يداريهم. وذلك لأن اللغة وحدها - كما سبق بيانه - لم تكن تكفي الصحابة في التفسير، فكيف يعتقدون أن اللغة تكفي غيرهم ممن هو دونهم؟

فها أنت ترى أن ما قاله الشيخ في هذا المقام لا يسلم له، وأنه يجر إلى أمور خطيرة، تقاد تقاد سقط الإسلام كليًّا. وإنني وإن كنت على يقين من أن الشيخ رحمه الله لم يقصد ذلك مطلقاً، إلا أنني رأيت أن الواجب يحتم على مناقشة هذا القول، لما يترتب عليه من أمور خطيرة.

فالحق لا يعرف بالرجال، ولكن يعرف بسلامة الاستدلال، وكل واحد يؤخذ من كلامه ويرد إلا النبي ﷺ، والكمال لله والعصمة للمرسلين، والرجل له محامده الكثيرة، وعلمه الذي يجعله في عداد أكابر علماء المسلمين لاسيما في العصر الحديث.

#### مناقشة أدلة أصحاب هذا القول:

أولاً: الاستدلال بقوله تعالى: «بِالْبَيِّنَاتِ وَالْزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا أَنزَلْنَا إِلَيْهِمْ» على شمول التفسير النبوي لجميع القرآن: استدلال غير صحيح، لأن البيان في الآية ليس ملخصاً معموماً، وإنما المراد منه بيان ما أشكل من القرآن فقط.

يقول الفخر الرازي: ظاهر الآية يقتضي أن هذا الذكر مفتقر إلى بيان رسول الله ﷺ، والمفتقر إلى البيان: مجمل، فظاهر النص يقتضي أن القرآن كله مجمل؟

(١) أخرجه البخاري كتاب: العلم، باب: رب مبلغ أو على من سامع ١٥٧/١ عن أبي بكره.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بنى إسرائيل ٦/٤٩٦.

(٣) أخرجه أبو داود كتاب: العلم، باب: كراهة منع العلم ٦٧/٤، والحاكم في العلم ١٠٢/١ وأقال حديث صحيح.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: فضل نشر العلم ٣٢٢/٣.

**والجواب:** أن القرآن منه محكم ومتشابه، والمحكم يكون مبيناً، فثبت أن القرآن ليس كله محملًا، بل فيه ما يكون محملًا، فقوله: ﴿لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ محمول على المجملات<sup>(١)</sup>.

ومما يؤكد أن البيان في الآية ليس على عمومه: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتَبَيَّنَ لِهِمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾<sup>(٢)</sup>، وهذه الآية مقيدة للإطلاق الوارد في الآية الأولى.

**ثانياً:** استدلالهم بقول ابن مسعود وعثمان: إنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها: استدلال لا ينتج المدعى؛ لأن غاية ما يفيده أنهم كانوا لا يجاوزون ما تعلموه من القرآن حتى يفهموا المراد منه، وهو أعم من أن يكون فهمه من النبي ﷺ أو من غيره من إخوانهم من الصحابة أو من تلقاء أنفسهم، حسبما ما يفتح الله تعالى عليهم من النظر والاجتهاد، فلا دلالة في هذا الاستدلال على أن التعليم كان بالتلقي من النبي ﷺ فحسب.

**ثالثاً :** كل ما يفيده الدليل الثالث أننا مأمورون بتدبر آيات القرآن الكريم، وأن الصحابة كانوا يفهمون القرآن ويعرفون معانيه - شأن أي كتاب آخر يقرأه قوم - ولا يلزم من ذلك أنهم فهموا كل معانيه من قبله، بل يمكن أن يكون تدبرهم للقرآن واستشراحهم له من خلال اللغة، ومن خلال فهمهم واستنباطهم.

**رابعاً:** ما استدلوا به من أن النبي ﷺ توفى ولم يبين لهم آية الربا: لا يدل على ما ذهبوا إليه؛ من أنه عليه السلام كان يبين للصحابة كل معاني القرآن، وإنما يدل على عكس ذلك، وهو أن الرسول ﷺ لم يفسر من القرآن إلا ما خفي على الصحابة من معنى، واحتاجوا فيه إلى البيان النبوبي.

فالرسول عليه السلام لم يفسر هذه الآية، لأنه لم يسئل عنها، ولو أنهم اختلفوا فيها أثناء حياته، وسألوه عنها لسارع عليه السلام إلى بيانها، وأزال الاختلاف الذي حدث بينهم.

كما أن هذا الاستدلال ليس فيه دليل على أن كل القرآن أو أكثره كان عند الصحابة بهذه المثابة، فلم لا تكون آية الربا وأشباهها من آيات آخر قليلة مما استعصى فهمه وأشكل معناه وغمض مدلوله على الصحابة، فكان لابد من الرجوع فيها إليه ﷺ، شأن غيرها من المشكلات في القرآن الكريم؟

**خامساً:** لو كان التفسير النبوبي شاملًا لجميع القرآن لما وقع خلاف من

(١) (مفآتيخ الغيب) ٩/٥٣٣.

(٢) سورة النحل: ٦٤.

الصحابة والتابعين في التفسير، إذ لا يصح أن يقع مثل هذا الاختلاف -  
بل لما وجد لهم تفسير من أصله - لو جاء كل التفسير من قبله عليه  
السلام.

سادساً: إجماع الأمة على صحة التفسير بالرأي المحمود: خير دليل  
على عدم تفسير الرسول ﷺ لكل القرآن الكريم، إذ لو فسر الرسول ﷺ  
كل القرآن لما رأينا هذا الكم الكبير من التفسير بالرأي الذي نهض به  
أكابر العلماء.

سابعاً: لو كان التفسير النبوي شاملاً لجميع القرآن لنقلته إلينا كتب  
السنة والتفسير بالتأثر، لكن ذلك لم يحدث، فدل على أن النبي ﷺ لم  
يفسر جميع القرآن، وإنما فسر البعض منه، وهو ما نقل إلينا.  
**مناقشة أدلة الفريق الثاني:**

وهم القائلون: بأن النبي لم يفسر من القرآن إلا القليل:  
أولاً: تحقيق فيما استدل به أصحاب هذا الرأي من أقوال العلماء في  
هذا الأمر:

مر بـك ما قاله الخوبي والسيوطى من أقوال استدل بها كثير من  
العلماء على قلة التفسير النبوى للقرآن الكريم.

والتحقيق أن هذه الأقوال لا يصح الاستدلال بها على هذا الرأى:  
فأما قول الخوبي: فمن الخطأ حمله على محل النزاع، لأنه لم  
يتعرض للتفسير النبوى للقرآن الكريم - من حيث القلة والكثرة - وإنما  
كان يتحدث عن مسألة الجزم والقطع في الكشف عن مراد الله تعالى  
من كلامه، وهذا شأن آخر غير ما نحن فيه.

**وإليك تمام العبارة لتفنف على قصده الصحيح:**

قال الحافظ السيوطى في (الإنقان): وقال الخوبي: علم التفسير عشر  
يسير، أما عسره فظاهر من وجوهه، أظهرها أنه كلام متكلم لم تصل  
الناس إلى مراده بالسماع منه، ولا إمكان الوصول إليه، بخلاف  
الأمثال والأشعار ونحوها، فإن الإنسان يمكن علمه منه إذا تكلم بأن  
يسمع منه أو من سمع منه، وأما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا  
يعلم إلا بأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متذرع إلا في آيات فلائل<sup>(١)</sup>.  
فها أنت ترى أن الخوبي لم يتعرض للتفسير النبوى للقرآن الكريم من  
حيث القلة أو الكثرة، وإنما كان حدثه على تفسير القرآن على وجه  
القطع، وهذا شأن آخر غير ما نحن فيه<sup>(٢)</sup> وبذلك تعلم أن هذه العبارة

(١) (الإنقان) ١٧٤/٢.

(٢) ولا يتحقق القطع في التفسير - عن طريق الروية - إلا إذا كانت الرواية قطعية  
الثبوت في نفسها، بأن كانت متوافقة، أو مما وقع عليه الإجماع .

لا تصلح في الاستشهاد على ما ذهبا إليه.  
ولو سلمنا أن العبارة في محل النزاع، فإن هذا القول مردود بما ثبت  
في كتب السنة وكتب التفسير بالماضي من البيان النبوى للقرآن الكريم،  
والصحيح منه كثير.

والذى يدل على ذلك قول الحافظ ابن حجر - بعد أن فرغ من شرح  
كتاب التفسير في صحيح البخاري - : خاتمة: اشتمل كتاب التفسير على  
خمسة وسبعين حديثاً وأربعين حديثاً من الأحاديث المرفوعة وما  
في حكمها، الموصول من ذلك: أربعين حديثاً وخمسة وستون حديثاً،  
والباقي معلقة<sup>(١)</sup>.

وأما قول السيوطى: إن الذى صح من التفسير النبوى للقرآن الكريم  
قليل جداً: فإنه محمول على الفلة النسبية، أي أن التفسير النبوى - وإن  
كان كثيراً في نفسه - إلا أنه بالنسبة لكل القرآن قليل، كما أن التفسير  
النبوى بالنسبة لتفسير الصحابة والتابعين قليل أيضاً، وهذا أمر ليس  
عليه خلاف.

ومما يؤكّد ذلك: أن الحافظ السيوطى ذاته عقد باباً في آخر الإنقان تتبع  
فيه التفسير النبوى للقرآن الكريم؛ من أول سورة الفاتحة إلى آخر  
سورة الناس، وهو كم ليس بالقليل.

وأما ما نقل من قول الإمام أحمد: ثلاثة كتب ليس لها أصول، المغازي  
والملاحم والتفسير. فقد قال المحققون من أصحابه: مراده أن الغالب  
أنها ليس لها أسانيد متصلة، وإلا فقد صح من ذلك كثير<sup>(٢)</sup> وقيل: إن  
مراده أن المرفوع - من التفسير النبوى - بالنسبة للموقف قليل. وقيل:  
إن مراده أنها قليلة بالنسبة لأقوال الصحابة والتابعين.

ثانياً: استدال لهم بحديث عائشة رضي الله عنها: استدلال باطل، لأنه  
حديث منكر وغريب، وعلى فرض صحته فهو محمول على تفسير  
معنيات القرآن ومجمله، ونحو ذلك مما لا سبيل إلى العلم به إلا  
بالتوقف<sup>(٣)</sup>.

ـ كما يتحقق انتهى كذلك إذا قطع العقل بتعيين المعنى واستحالة إرادة غيره من  
الكلمة أو الجملة القرآنية، بأن كان المعنى ظاهراً ب نفسه، أو كان اللفظ نصاً فيه لا  
يتحمل غيره، وهو كل لفظ أفاد معنى واحد جلياً لا سواه. كما في قوله تعالى: (قُلْ  
هُوَ اللَّهُ أَخْذُوهُ) وقوله: (وَإِنَّهُمْ لَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ) وقوله: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ).

(١) (تبرهن في علوم القرآن) للبير الزركشي ١٥٦/٢

(٢) (تفسير والمفسرون) ١/٥٢، (الإسرائييليات والموضوعات) ص ٧٢، (تفسير  
القرطبي) ١/٧٩، (أبحاث المحيط في التفسير) لأبي حيان الأندلسى ١/١٢، (جامع  
بيان) ١/٧٤، (الإنقان) ٢/٢٠٦، (تفسير ابن كثير) ١/٢٥، (فتح الباري) ٨/٢٤٢.

ثالثاً: استدلالهم بدعاء النبي ﷺ لابن عباس: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل. على قلة التفسير النبوي: استدلال مردد. إذ يمكن أن يقال عليه: ما المانع أن يكون دعاء النبي لابن عباس بقصد استتباط الأحكام والتوصل إلى فهم ما لم يتوصل إليه غيره؟ وهو علم لا يتوقف على المعرفة فحسب، لأن الله علم لدنى يورثه الله من أحب من عباده. هذا مع استواء ابن عباس - في المعرفة العامة لمعاني القرآن الكريم - مع كثير من الصحابة . وفي ذلك يقول ﷺ: «إنما أنا قاسم والله يعطى»<sup>(١)</sup>.

والمعنى - كما جاء في بعض شروح الحديث - أن النبي ﷺ كما يقسم الغنائم والعطايا بالعدل - فلا يخص أحداً دون أحد - فإنه يقسم الحديث - كذلك - لأصحابه، فلا يخص أحداً دون أحد، والله تعالى يعطي لأحد هم من الفقه ما لم يعطه غيره. وفي هذا يقول عليه السلام: «ليبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى منه»<sup>(٢)</sup>. هذه هي أدلة الفريقيين:

وهي - كما ترى - لا تصلح للاستدلال على ما ذهب إليه كل فريق. ولهذا قال شيخنا الذهبي: ومن يتأمل فيما تقدم من أدلة الفريقيين يتضح له أنها على طرفي نقىض. ورأيي: أن كلاً منها مبالغ في رأيه، وما استند إليه كل فريق من الأدلة يمكن مناقشته بما يجعله لا ينهاض حجة على المدعى<sup>(٣)</sup>.

#### رأيي في هذا الموضوع:

وبعد هذا العرض لأقوال الفريقيين، ومناقشة كل فريق فيما استدل به، أحب أن أشير إلى عدة أمور، هي وجهة نظري الشخصية في هذا الموضوع:

أولاً: القول بأن النبي ﷺ بين لأصحابه كل معاني القرآن: قول مردود. لأن القرآن الكريم منه ما هو بديهي البيان بنفسه؛ يقضي العقل بتعين المراد منه، فلا يحتاج إلى مزيد توضيح، ومنه ما استأثر الله بعلمه - فلا يمكن تفسيره - ومنه ما هو معروف من لغة العرب. وبديهي أن الرسول ﷺ لم يفسر لأصحابه كل أولئك، كما سبق بيانه.

ثانياً: أغلبظن أن من قالوا بشمول التفسير النبوي للقرآن الكريم لم يفرقوا بين البيان التفسيري والبيان التشريعي للنبي ﷺ، فعدوا كثيراً

(١) أخرجه البخاري كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ١٦٤/١ عن معاوية.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: العلم ١٥٧-١٥٨ عن أبي بكره.

(٣) (التفسير والمفسرون) ٥١/١.

من الأحكام الشرعية التي شرعاها النبي ﷺ من قبيل التفسير النبوى للقرآن الكريم، مع أن هناك فرقاً بين البيان التفسيري والبيان التشريعى للنبي ﷺ، وسوف يأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى.

**ثالثاً:** القول بأنّ الرسول ﷺ لم يبيّن من معانٍ القرآن إلا أقل القليل: قول مردود أيضاً، يرده الكم الكبير الذي أخرجه كتب الصحاح والسنن والتفسير بالمأثور من التفسير النبوي للقرآن الكريم.

هذا من ناحية أخرى، فإن القرآن الكريم قد اشتمل على كثير من المجملات التي تحتاج إلى توضيح والمبهمات التي تحتاج إلى بيان، وغير ذلك مما لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريق النبي ﷺ وهو قدر ليس بالقليل.

رابعاً: من خلال هذه الدراسة، ومن خلال مطالعة كتب السنة والتفسير بالتأثر يتضح لنا بجلاء أن التفسير النبوى للقرآن الكريم - وإن كان قليلاً إذا ما قيس بالقدر الذى لم يفسره النبي ﷺ من القرآن الكريم - إلا أنه في حد ذاته قدر كبير، وفيه بالحاجة، لأنه قد اشتمل على كل ما لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريقه ﷺ، وبذلك نستطيع أن نقول: إن الرسول ﷺ بين لأصحابه كل ما يحتاجون إليه من معانى القرآن الكريم.

فالذى يمكن أن يقال في هذا الشأن والعلم لله:

هو ان الرسول ﷺ بين لاصحابه كل ما يحتاجون إليه، مما لا سبيل إلى العلم به من القرآن إلا عن طريقه ﷺ، وأن هذا البيان هو بيان بعض معاني القرآن لا كله، وهذا البعض أعم من أن يكون قليلاً أو كثيراً.

وأن المعول عليه في ذلك: هو الرجوع إلى كتب السنة والتفسير بالتأثر، وذلك بأن نجمع الروايات المروية عنه عليه السلام في هذا الشأن، ثم نحكم عليها، فنقبل الصحيح، ونرد ما دونه.

و عند ذلك نستطيع أن نحصر المواطن التي فسرها الرسول ﷺ من القرآن - على وجه التحديد . فننظر في الآية التي نريد أن فسرها ، فإن وجدنا فيها تفسيرًا نبوياً ، فإننا لا ننعداه إلى غيره بحال . وإن لم نجد ذلك ، فإن علينا حينئذ أن نبحث عن التفسير القرآني في المصادر الأصيلة الأخرى ، التي تلي السنة النبوية المطهرة . هذا إذا لم نجد التفسير في القرآن بالطبع . وأما أن نشغل أنفسنا بالقدر الذي بينه الرسول ﷺ من القرآن - قلة أو كثرة - دون حصر هذا الكم و جمعه والحكم عليه ، فهذا أمر لا يتربّ عليه كبير فائدة ، وإنما الفائدة في جمع تلك المرويات ، ونقدّها والحكم عليها . والله تعالى أعلم .

## نماذج من التفسير النبوى للقرآن الكريم

مع أن البيان النبوى للقرآن لم يستوعب كل آيات القرآن، إلا أنه تعرض للكثير من أمور الشريعة؛ مما يحتاج إليه من العقائد والعبادات والأحكام والمعاملات والتشريعات، بل إنه تعرض لكل ما يحتاجه الناس. وكل ما لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريقه بـ.  
وإليك بعض النماذج على ذلك.

### في مجال العقائد والإلهيات:

أخرج البخاري في تفسير قوله تعالى: «وقالوا أتَخْدُ اللَّهَ وَلَدًا» عن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فاما تكذيبه ايدي فزعم اني لا اقدر ان اعيده كما كان، وأما شتمه ايدي فقوله لي ولد، فسبحانى أن اتخد صاحبة او ولدا»<sup>(١)</sup>.

وأخرج عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَإِمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَنْبَغِيُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ ثَأْرِيلِهِ» - إلى قوله: «إِلَّا أُولَئِكَ الْأَلْبَابُ»<sup>(٢)</sup> قالت: قال رسول الله ﷺ: «فَإِذَا رأَيْتُ الَّذِينَ يَتَبَعَّونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ أَحَدَّهُمْ؟»<sup>(٣)</sup>

### في إثبات الشفاعة:

أخرج الترمذى في (سننه) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن قوله: «عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً» قال: الشفاعة<sup>(٤)</sup>.

### في أمور الآخرة:

أخرج البخاري عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال : المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فذلك قوله: «تَبَثُّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»<sup>(٥)</sup>.

وأخرج عن ابن عباس قال: خطب رسول الله ﷺ، فقال: «يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة غرلاً، ثم قال : «كما بذلتـا

(١) صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: «وقالوا أتَخْدُ اللَّهَ وَلَدًا» ١٦٨/٨

(٢) سورة آل عمران: ٧

(٣) صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: «(مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ)» ٢٠٩/٨

(٤) (سنن الترمذى) كتاب: التفسير، باب: «(١٤٨/٥)» ١١٦ من سورة البقرة.

(٥) (صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: «(٧٩)» ٤٨/٥ من سورة الإسراء.

(٦) صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة إبراهيم آية ٢٧، ٣٧٨/٨

أول خلق تعيده وعذًا علينا إنما فاعلين»<sup>(١)</sup>.  
وأخرج عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، أقرعوا إن شئتم: «وظل ممددود»»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الترمذى في (سننه) عن صهيب، عن النبي ﷺ - في قول الله عز وجل: «للذين أحسنوا الحسنة» - قال: إذا دخل أهل الجنة الجنة، نادى مناد إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجز كموه، قالوا: ألم يبيض وجوهنا وينجينا من النار ويدخلنا الجنة؟ قال: فيكشف الحجاب، قال: فوالله ما أعطاهم الله شيئاً أحب إليهم من النظر إليه<sup>(٣)</sup>.  
وعن أبي الدرداء أنه سأله النبي ﷺ عن قوله تعالى: «لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة» فقال ﷺ: «ما سألني عنها أحد غيرك منذ نزلت، فهي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له»<sup>(٤)</sup>.  
في الإخبار بالأمور الغيبة:

أخرج البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلت ورأها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها»، ثم قرأ الآية<sup>(٥)</sup>.

وأخرج الترمذى عن أبي سعيد عن النبي ﷺ - في قول الله عز وجل «أو يأتي ربك أو يأتي بغض آيات» - قال: طلوع الشمس من مغربها<sup>(٦)</sup>.

#### في مجال العبادات:

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الإمام «غير المغضوب عليهم ولا الضالل» فقولوا: أمين، فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه<sup>(٧)</sup>.

وأخرج الترمذى عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الوسطى:

(١) صحيح البخاري) كتاب: التفسير ٢٨٦/٨ والأية رقم ١٠٤ الأنبياء.  
(٢) صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الواقعة آية ٣٠، ٦٢٧/٨.

(٣) (سنن الترمذى) كتاب: التفسير ١٣١/٥ والأية ٢٦ من سورة يونس.  
(٤) (سنن الترمذى) كتاب: التفسير ١٣١/٥ والأية ٦٤ من سورة يونس.  
(٥) صحيح البخاري) كتاب: التفسير باب: «لا ينفع نفساً إيمانها» ٢٩٧/٨.  
(٦) (سنن الترمذى) التفسير ١٠٩/٥ والأية ١٥٨ من سورة الأنعام.  
(٧) صحيح البخاري) كتاب: التفسير، باب: «غير المغضوب عليهم ولا الضالل» ١٥٩/٨.

صلاة العصر»<sup>(١)</sup>.

وعن أنس: أن رسول الله ﷺ سئل عن قول الله تعالى: «مَنْ اسْتَطَعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قال: الزاد والراحلة<sup>(٢)</sup>.

وأخرج البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: من أتااه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له شجاعاً أقرع له زبيبان يطوفه يوم القيمة، يأخذ بهزمته - يعني شدقيه - يقول: أنا مالك أنا كنزك، ثم تلا هذه الآية: «وَلَا يَخْسِبُنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» إلى آخر الآية<sup>(٣)</sup>.

أخرج البخاري عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «كتاب الله القصاص»<sup>(٤)</sup>. وأخرج مسلم عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال - عقب نزول قوله تعالى: «وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ أَهْلِهِمْ فَاسْتَشْهِدُوهَا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهَدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّا هُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا»<sup>(٥)</sup> خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً الثيب بالثيب، والبكر بالبكر، الثيب جلد منه ثم رجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة<sup>(٦)</sup>.

في مجال القصص والتاريخ:

أخرج الإمام مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قيل لبني إسرائيل: «وَإِذْ قَلَّا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُّوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغْدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلُّوا حَطَّةً تَغْفِرُ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَرَّيْدُ الْمُحْسِنِينَ» فَبَدَلُوا، فَدَخَلُوا يَزْحِفُونَ عَلَى أَسْتَاهُمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ»<sup>(٧)</sup>.

وعن سمرة، عن النبي ﷺ في قوله: «وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ» قال: حام ويافت وسام. وفي رواية: سام أبو العرب، وحام أبو الحبس، ويافت أبو الروم<sup>(٨)</sup>.

(١) (سنن الترمذى) كتاب: التفسير ٦٢٥.

(٢) (الإنقان) ١٩٣/٢.

(٣) كتاب: التفسير سورة آل عمران ١٨٠، ٢٣٠/٨.

(٤) (صحیح البخاری) كتاب: التفسیر ١٧٦/٨.

(٥) سورة النساء: ١٥.

(٦) أخرجه مسلم كتاب: الحدود، باب: حد الزنا ٢٦٧/٥ عن عبادة بن الصامت.

(٧) (صحیح مسلم) كتاب: التفسیر ٣٧١/٨.

(٨) أخرجه الترمذى في كتاب: التفسير ٢٠٥/٥ - ٢٠٦.

## في مجال الطب:

أخرج البخاري عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الكماء<sup>(١)</sup> من المن، وما فحها شفاء للعين»<sup>(٢)</sup>.

## في فضائل الأمة الإسلامية:

أخرج البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يدعى نوح يوم القيمة، فيقول: لبيك وسعديك يا رب. فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأمته: هل بلغتم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: ومن يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فيشهدون أنه قد بلغ، ويكون الرسول عليكم شهيداً. فذلك قوله جل ذكره (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ)»<sup>(٣)</sup>.

## فضائل الأعمال:

أخرج الترمذى عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يذنب ذنباً، ثم يقوم فيتطهر، ثم يصلى، ثم يستغفر الله إلا غفر له»، ثم قرأ هذه الآية: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

إلى غير ذلك من النماذج العديدة على التفسير النبوى للقرآن الكريم.



## الحكمة في أن النبي ﷺ لم يفسر كل القرآن

قد يسأل سائل فيقول: لماذا لم يفسر الرسول ﷺ كل القرآن؟ ألم يكن من الخير للمسلمين أن يفسر عليه السلام كل آيات القرآن الكريم، ليجتمع المسلمون على تفسير واحد يعصيهم من الخلاف؟

## يقول العلماء في الجواب على هذا السؤال:

لقد كان من حكمة الله تعالى أن الرسول ﷺ لم يفسر كل القرآن، وأن ما نقل عنه في التفسير أقل مما نقل عنه في الأحكام. ذلك لأن الأحكام الشرعية ثابتة دائمة لا تتغير بتغير الأزمان والعصور.

(١) الكماء: واحدها كمه فطر من الفصيلة الكنمية، وهي أرضية تتنفس حاملات أبواغها فتجنى وتؤكل مطبخة، وأكمات القوم: أطعمتهم الكماء. (الصحاح) ٧٠/١، (المعجم الوجيز) ص ٥٤.

(٢) كتاب: التفسير باب: (وَظَلَّنَا عَلَيْكُمُ الْعَمَامَ وَأَنْزَلَنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلَوَى) ١٦٣/٨.

(٣) كتاب: التفسير (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) ١٧١/٨.

(٤) (سنن الترمذى) كتاب: التفسير ٧٤/٥، والآية ١٣٥ من سورة آل عمران.

أما القرآن الكريم: فقد اشتمل على الأحكام والعقائد، كما اشتمل على الآيات الكونية والأفافية والنفسية، وهذه الأخيرة مجال للنظر والتفكير والتدبر، ويختلف تناولها والاستفادة منها باختلاف العقول، كما أنها - في الوقت ذاته - عرضة للتقدم العلمي.

ومن ثم فإن موقف القرآن منها كان موقف الداعي إلى التأمل والتفكير والتدبر، وصيغت صياغة في غاية المرونة، فصلحت بذلك لكل زمان ومكان، وكانت سرًا من أسرار إعجاز القرآن.

وكان موقف الرسول ﷺ من هذه الآيات موقف الحاث على البحث فيها والتتبّيه إلى فوائدها، دون الإخبار عن حقائقها وأسبابها.

فيكون بذلك - قد دعا العلماء ليجتهدوا في تفسير هذه الآيات. ولا شك أن ذلك يدفع إلى الإقبال على القرآن والاجتهداد في تفهمه وتدبره، رغبة في استخراج كنوزه، وهو ما يورث - بالضرورة - حفاوة المسلمين بالقرآن الكريم، جيلًا بعد جيل.

ولذلك فإنه لم يصح عنه في تفسير تلك الآيات إلا الشيء القليل، وأغلب ما روی عنه في ذلك لم يصح ولم يثبت.

كما أن في ذلك - أعني عدم التفسير النبوى لجميع القرآن - رفع الحرج عن العلماء الذين لم يصلوا إلى تفسير تلك الآيات. وفيه - كذلك - دلالة صريحة على أن آيات القرآن كلها ليست مجال البحث والتفسير، لأن منها ما هو سر استثار الله تعالى بعلمه، فلن يصل أحد إلى تفسيره ومعرفة معناه. والله تعالى أعلم بالصواب<sup>(١)</sup>.



### خصائص التفسير النبوى وسماته

الذى ينظر إلى ما روی عن النبي ﷺ في التفسير يجد أنه عليه السلام لم يفسر القرآن الكريم؛ سورة، سورة أو آية، آية - كما هو الشأن في التفسير المعروف - وإنما بين لأصحابه كل ما يحتاجون إليه، مما لا سبيل إلى العلم به من آيات القرآن الكريم إلا عن طريقه ﷺ.

فتفسيره ﷺ كان بمثابة الإشارة إلى الأساس الذي يقوم عليه علم التفسير، وبيان للمنهج الذي يسير عليه المفسرون، وتحديد الإطار الذي لا يخرج عنه المفسر.

فلم يفسر الرسول ما استثار الله تعالى بعلمه، وفي ذلك إشارة إلى أن المفسر لا يجوز له أن يتعرض لتفسير هذا النوع من آيات القرآن.

وخصص عليه السلام بعض العام، وقيد بعض المطلق، وبين بعض المبهم، وفصل بعض المجمل، ولم يتبع كل ما كان من هذا القبيل في

(١) راجع (الإسرا نيليات والموضوعات) ص ٧١ - ٧٣.

القرآن، حتى يجتهد العلماء في استخراج ذلك، ومثلهم في هذا الأمر رسولهم ﷺ.

وسر عليه السلام بعض القرآن ببعضه، ليعلم المفسرون أن التفسير بالقرآن هو المصدر الأول في التفسير - كما هو الشأن في كل أمور الشريعة - وسر القرآن بأقواله، إشارة إلى المصدر الثاني، وارتضى قول معاذ في الاجتهاد، إشارة إلى صحة الاجتهاد القائم على الأسس الشرعية والعلمية. وأثنى على تفسير ابن عباس لثلا يظن أحد أن التفسير منحصر في القرآن أو السنة.



### أوجه بيان السنة للقرآن الكريم

القرآن الكريم هو الدستور الكامل الشامل لمختلف نواحي الحياة في شتى العصور. و شأن الدستور أن يأتي بقواعد كافية، تعالج أمميات القضايا، ثم تتفرع عنها جزئياتها.

وقد اشتمل القرآن الكريم على قواعد التشريع الكلية، ثم وكل الله تعالى إلى رسوله عليه السلام ايضاح هذه القواعد وتفصيلها، وجعل من مهامه عليه السلام - بعد التبليغ - بيان ما ورد للناس في القرآن من أحكام وتشريعات، فجاءت السنة توافق الكتاب وتتعرض للتفصيلات والجزئيات، فخصصت العام وقيدت المطلق وبينت المبهم وفصلت المجال وشرح الأحكام، كما أنها استقلت بتشريع بعض الأحكام التي لم ينص عليها القرآن.

وكما اهتم العلماء بإبراز مكانة السنة المطهرة من القرآن الكريم، فإنهم قد اهتموا كذلك بإبراز أوجه بيان السنة للقرآن. وإليك تفصيل ذلك:

#### تخصيص العام:

من أوجه بيان السنة للقرآن: تخصيص العام، وذلك كتخصيص الظلم بالشرك في قوله تعالى «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ» كما سبق بيانه.

#### تقييد المطلق:

وذلك مثل تقييد الحساب اليسير بالعرض، كما سبق بيانه من حديث عائشة رضي الله عنها. وتقييد الوصية - في قوله تعالى «مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةً يُوصَى بِهَا»<sup>(١)</sup> بالثالث.

فقد أخرج البخاري عن سعد بن أبي وقاص قال: قلت: يا رسول الله أوصي بمالك كله؟ قال: لا. قلت: فالشطر؟ قال: لا. قلت: الثالث؟ قال:

(١) سورة النساء: ١١.

الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ<sup>(١)</sup>.

فَلِالْحَافِظِ أَبْنَ حِجْرٍ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَقْيِيدٌ مُطْلِقِ الْقُرْآنِ بِالْمَنَّةِ<sup>(٢)</sup>.  
تَوْضِيحُ الْمُشْكُلِ:

وَذَلِكَ كَتْفِسِيرُ الْخِيطِ الْأَبْيَضِ وَالْخِيطِ الْأَسْوَدِ بِبَيْاضِ النَّهَارِ وَسَوْدَادِ  
اللَّيلِ، كَمَا سَبَقَ ذِكْرَهُ مِنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتَمٍ.  
بِيَانِ الْعِبْهِ:

وَمِنْ ذَلِكَ: تَعْيِينُ الْعَبْدِ الصَّالِحِ صَاحِبَ مُوسَى بِالْخَضْرِ<sup>(٣)</sup> وَتَعْيِينُهُ  
لِطَلْحَةَ أَنَّهُ مِنْ قَضَى نَحْبَهِ<sup>(٤)</sup>، وَأَنَّ الَّذِينَ تَسْوَدُ وُجُوهُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
هُمُ الْخَوَارِجُ<sup>(٥)</sup>، وَأَنَّ الْمَسْجَدَ الَّذِي أَسَسَ عَلَى النَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ هُوَ  
الْمَسْجَدُ النَّبَوِيُّ<sup>(٦)</sup>.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتَ  
رَسُولَ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - «وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ فُؤَادِهِ»<sup>(٧)</sup>  
أَلَا وَإِنَّ الْقَوَّةَ الرَّمِيمِ»<sup>(٨)</sup>.

تَفْصِيلُ الْمُجْمَلِ: وَذَلِكَ كَتْفِسِيرُ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ وَمَقَادِيرِ الزَّكَاةِ وَالْحُكُمَّ  
الْحُجَّ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ.

نَفْعُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا اسْتَشَكَلَهُ خُصُومُ الْإِسْلَامِ وَأَعْدَاؤُهُ:

وَمِنْ ذَلِكَ: مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ عَنْ الْمَغْفِرَةِ بْنِ شَعْبَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَتْ  
نَجْرَانَ سَالُونِي، قَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرَئُونَ {يَا أَخْتَ هَارُونَ}١٩١ وَمُوسَى  
قَبْلَ عِيسَى بِكَذَا وَكَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
سَأْلَتَهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْمَونَ بِأَتْبَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْوَصَّالِيَا ٣٦٣/٥.

(٢) (فَتْحُ الْبَارِي) ٥/٢٦٤.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ ٥/٤٢٣، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ  
الْتَّفْسِيرِ ٥/١٥٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٤) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي التَّفْسِيرِ ٥/١٩١ عَنْ مَعَاوِيَةَ، وَابْنِ مَاجَهِ فِي (الْمُقْدِمَةِ)  
بَابِ: فَضَالَ الصَّحَابَةِ ١/٤٦.

(٥) التَّرْمِذِيُّ تَفْسِيرٌ ٥/٧١ عَنْ أَبِي أَمَامَهُ، وَابْنِ مَاجَهِ فِي (الْمُقْدِمَةِ) بَابِ: فِي ذِكْرِ  
الْخَوَارِجِ ١/٦٢.

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كِتَابَ الْحُجَّ ٣/٢٠١، وَالْتَّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ كِتَابَ  
الْتَّفْسِيرِ ٥/١٢٥.

(٧) سُورَةُ الْأَنْفَلِ: ٦٠.

(٨) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ كِتَابَ الْإِمَارَةِ، بَابِ فَصْلِ الرَّمِيمِ ٦/١٠٤.

وَالْحَاكِمُ فِي التَّفْسِيرِ ٢/٢٢٦.

(٩) سُورَةُ مَرْيَمِ: ٢٨.

منهم»<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابن جرير عن ابن إسحاق: أن النبي ﷺ جلس يوماً مع الوليد بن المغيرة، فجاء النضر بن الحارث، فكلمه رسول الله حتى أفهمه، ثم تلا عليهم ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمُ أَنْتُمْ لَهَا وَارْدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> فأخبروا ابن الزبعرى بذلك، فقال: أما والله لو وجدته لخصمته، فسلوا محمداً: أكل من عبد من دون الله في جهنم مع من عبده؟ فنحن نعبد الملائكة، واليهود تعبد عزيراً، والنصارى تعبد المسيح عيسى بن مريم، فقال الرسول ﷺ: «نعم كل من أحب أن يعبد من دون الله فهو مع من عبده، إنهم إنما يعبدون الشياطين ومن أمرهم بعبادته». وأنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقُتْ لَهُمْ مَّا كُسْنَىٰ أُولَئِنَّكُمْ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٣)</sup> أي عيسى ابن مريم وعزيز، ومن عبدوا من الأحبار والرهبان؛ الذين مضوا على طاعة الله، فاتخذهم من بعدهم من أهل الضلالة أرباباً من دون الله<sup>(٤)</sup>.

بيان المراد من لفظ أو ما يتعلق به:

كبيانه عليه السلام أن المراد بالمغضوب عليهم والضالين في قوله تعالى: ﴿غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ اليهود والنصارى<sup>(٥)</sup>.

شرح الغريب من الألفاظ :

قوله عليه السلام: الويل: واد في جهنم، يهوي فيه الكافر أربعين خريقاً قبل أن يبلغ قعره<sup>(٦)</sup>.

الاستشهاد بالنص القرآني على حجية أقواله وأفعاله:  
كتفوله لأبي سعيد بن المطلي - وقد دعاه وهو يصلى فلم يجبه حتى أتم صلاته - : ما منعك أن تأتيني؟ قال: كنت أصلى قاتل: «ألم يقل الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَحْيِبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاهُمْ يُخَيِّكُمْ﴾...» الحديث<sup>(٧)</sup>.

(١) صحيح مسلم كتاب: الأدب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء ٦/٣٦٩.

(٢) سورة الأنبياء: ٩٨.

(٣) سورة الأنبياء: ١٠١.

(٤) انظر: (تفسير ابن جرير الطبرى) ٩/١٠١، (السيرة النبوية) لابن هشام ١/٢٢٤.

(٥) أخرجه الترمذى في التفسير ٥/٦٤ عن عدي بن أبي حاتم، والإمام أحمد ٤/٣٧.

(٦) انظر: (الإتقان) ٢/١٩١، والحديث أخرجه الترمذى كتاب: التفسير ٥/١٦٤ عن أبي سعيد.

(٧) أخرجه البخارى كتاب: التفسير ٨/٣٠٧، والآية ٢٤ من سورة الأنفال.

**بيانه عليه السلام أن المنطوق لا مفهوم له:**  
ويظهر لنا ذلك إذا كان في الآية قيد لم يقصد به الاحتراز، وإنما خرج  
خارج الغالب.

ومن أمثلة ذلك: قيد الخوف من الكفار في قصر الصلاة الوارد في قوله تعالى: **﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَنِسْ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَقْتَنِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾**<sup>(١)</sup>.

فقد أخرج الإمام مسلم وغيره أن أبا يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: **﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَنِسْ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَقْتَنِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** فقد أمن الناس؟ فقال: عجبت مما عجبت منه!! فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته<sup>(٢)</sup>.



### **البيان التفسيري والبيان التشريعي**

يتسع البعض - في التفسير النبوى - فيعدون الأحكام التشريعية التي زادتها السنة - مما ليس له نص في القرآن من أحكام - من قبيل التفسير النبوى للقرآن الكريم.

وفي ذلك يقول ابن حزم: لم يختلف مسلمان في أن ما صح عن النبي ﷺ أنه قاله، ففرض إتباعه، وأنه تفسير لمراد الله تعالى في القرآن، وبيان لمجمله<sup>(٣)</sup>.

والتحقيق: أن هناك فرقاً بين البيان التفسيري لأيات القرآن الكريم بأقوال النبي ﷺ، والبيان التشريعي للأحكام الشرعية الثابتة بالسنة.  
فالبيان التفسيري: هو شرح الغامض من الآية القرآنية وبيان معناها.

(١) سورة النساء آية: ١٠١.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في (صححه) كتاب: صلاة المسافرين باب: ١، ٥/٣ المفهوم: هو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق، وينقسم إلى قسمين، أحدهما: مفهوم الموافقة، وهو ما يوافق حكم المنطوق، والأخر مفهوم المخالفة وهو ما يخالف حكمه حكم المنطوق.

ومفهوم الموافقة: نوعان أحدهما يسمى فحوى الخطاب، وهو ما كان المفهوم فيه أولى من المنطوق، والأخر: لحن الخطاب، وهو ما ثبت الحكم فيه للمفهوم كثبوته للمنطوق على سواء.

والأية التي معنا من هذا القبيل، والمعنى: شرع لكم قصر الصلاة أثناء السفر إن خفتم أن يقتنكم الذين كفروا أو لم تخافوا. راجع المختصر في أصول الفقه لابن القيم ص ١٣٢-١٣٣.

(٣) (الإحکام في اصول الأحكام) لابن حزم ٩٩/٢.

وقد يكون ذلك البيان مشتملاً على حكم تشريعي، وقد لا يكون كذلك، لأن يكون تفسيراً لأية مشتملة على ظاهرة كونية أو حقيقة علمية ثابتة، أو أمر من أمور الغيب وأحوال الآخرة، ولا نستطيع أن نقول: إن تفسير مثل هذه الآيات يعد من الأحكام التشريعية.  
وأما البيان التشريعي النبوي: فهو ثبوت الحكم التشريعي بالسنة المطهرة:

**وهذا الحكم قد يكون أصله القرآن، وله عدة صور:**  
**الصورة الأولى:** أن تكون السنة مؤكدة ومقررة لحكم جاء في القرآن، فيكون الحكم له مصدراً، وعليه دليل؛ دليل ثابت بالقرآن ودليل ثابت بالسنة، وذلك مثل الأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، والنهي عن الإشراك وشهادة الزور وغير ذلك.

**الصورة الثانية:** أن تكون السنة مفسرة ومبينة لحكم جاء في القرآن، كبيان المجمل وتقييد المطلق وتخصيص العام.

**الصورة الثالثة:** أن يكون الحكم التشريعي الذي ثبت بالسنة مرجعه إلى القرآن، إما قياساً أو استنباطاً أو تطبيقاً لمبدأ من مبادئه أو أصل من أصوله العامة للتشريع<sup>(١)</sup>.

**وقد يكون الحكم الثابت بالسنة مما ليس له نص في القرآن:**  
فتقىون السنة - حينئذ - مثبتة ومنشئة حكماً سكت عنه القرآن، ويكون هذا الحكم ثابتاً بالسنة، وإن لم يدل عليه دليل من القرآن الكريم، وذلك مثل تحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وتحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع، ومخلب من الطيور، وتحريم لبس الحرير والتختم بالذهب على الرجال، وغير ذلك من الأحكام التشريعية التي استقلت بها السنة<sup>(٢)</sup>.

**ولهذا الحكم أيضاً عدة صور:**

**الصورة الأولى:** أن يكون ثبوت الحكم التشريعي بواحي آخر غير القرآن، وذلك قوله تعالى: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ»<sup>(٣)</sup> فالكتاب ما يتلى، والحكمة: السنة

فقد أخرج البيهقي بسند صحيح عن حسان بن عطية: كان جبريل ينزل على النبي بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن<sup>(٤)</sup>.

**وقال الإمام الشافعى في الرسالة:** سمعت من أرضي من أهل العلم

(١) راجع (علم أصول الفقه) لعبد الوهاب خلاف ٣٩ - ٤٠.

(٢) المرجع السابق.

(٣) سورة النساء آية ١١٣.

(٤) (فتح الباري) ٢٩١/١٣ كتاب: الاعتصام بالسنة، (تفسير القرطبي) ٨٦/١.

**بالقرآن يقول: الحكم: سنة رسول الله ﷺ**  
وقال في موضع آخر : كل ما من رسول الله، مما ليس فيه كتاب دليل  
على أن الحكم سنة رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>  
**الصورة الثانية:** أن يكون ثبوت الحكم التشريعي اجتهاداً منه عليه السلام، مع إقرار الوحي لهذا الاجتهداد.

**الصورة الثالثة:** أن يكون ثبوت الحكم التشريعي بالقذف في القلب، كما جاء في قوله عليه السلام: «إن روح القدس نفت في روسي لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب»<sup>(٢)</sup>.

فتبيّن لنا من ذلك: أن البيان النبوى للتفسير القرآنى لا يعني شمول الأقوال النبوية للأحكام التشريعية الثابتة بالسنة، لأن هذا ليس من قبيل التفسير القرآنى، وإنما هو تشريع مستقل بنوع آخر من أنواع الوحي. وهو السنة النبوية المطهرة. وأنه ليس بالضرورة أن يتضمن التفسير تشريعاً، كما أنه لا يتحتم أن يكون التشريع لوناً من الوان التفسير.

فاما لو توسعنا في معنى البيان النبوى للقرآن الكريم، بأن جعلناه شاملًا للأحكام التي زادتها السنة على ما في القرآن الكريم من أحكام، لوجدنا ذلك كثيراً، بل إنه أكثر من القرآن ذاته بدرجات كثيرة. ولكن هذا عند التحقيق غير ما نحن فيه بالكلية، لأن كلامنا هنا في قضية مخصوصة ومحددة، وهي أننا حين نقرأ كتاب الله تعالى، فهل نجد تفسيراً لكل جزئياته من السنة أم لا؟ لا على أن السنة كلها مما استبطه الرسول من القرآن أو لا؟

فإذا نقول: إن له عليه السلام أن يستقل في تشريع الأحكام وغيرها مما ليس في القرآن عين ولا أثر. كما أن له عليه السلام أن يستقل بالتشريع الذي يلقيه إليه الله تعالى وحياناً، أو أن يوفق إليه اجتهاداً، ويقره الوحي، مما ليس بيائلاً لشيء من القرآن أصلًا<sup>(٤)</sup>.  
وقد أشار النبي ﷺ إلى ذلك بقوله: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله  
معه».

يقول الخطابي: قوله: ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه: يحمل وجهين من التأويل:  
أحدهما: أن معناه أنه أُتي من الوحي الباطن غير المتنلو مثل ما  
اعطي من الظاهر المتنلو.

(١) الرسالة للشافعى ص ٤٥.

(٢) المرجع السابق ص ٢٢، (فتح الباري) ٢٩١/١٣.

(٣) (بيان للناس) ٦٨/١، (فتح الباري) ٢٩٢/١٣.

(٤) (دراسات في مناهج المفسرين) للدكتور إبراهيم خليفة ٢٣٤ - ٢٣٢.

والثاني: أنه أُوتى الكتاب وحيًا يتلى وأُوتى من البيان مثله، أي أذن له أن يبيّن ما في الكتاب، فيعم ويخص ويزيّد عليه ويشرح ما في الكتاب، فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتأول.

ثم البيان منه بِهِ على ضربين؛ بيان لمجمل الكتاب، كبيانه لأوقات الصلاة ومقادير الزكاة ومناسك الحج. وأخر وهو زيادة على حكم الكتاب، كحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع والقضاء باليمين مع الشاهدين، وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

وقد بين الإمام الشافعي رحمة الله تعالى بقوله: لم أعلم من أهل العلم مخالفًا في أن سُنَّة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ثلاثة وجوه:

أحددها: ما أنزل الله عز وجل فيه نص كتاب، فسن رسول الله مثل ما نص الكتاب.

والآخر: ما أنزل الله عز وجل فيه جملة، فيبين عن الله تعالى معنى ما أراد.

والوجه الثالث: ما سن رسول الله فيما ليس فيه نص كتاب<sup>(٢)</sup>.

فتحصل لنا من ذلك عدة أمور:

الأمر الأول: أن السنة لها مهمتان:

الأولى: بيان القرآن وتفسيره.

والثانية: الاستقلال بالتشريع لما لم يوجد بنصه في القرآن، أو وجد، ولكنه جاء على سبيل التقرير والتاكيد، أو جاء على سبيل البيان والتوضيح<sup>(٣)</sup>.

وليس من شك في أن الاستقلال بالتشريع لما لم يوجد بنصه في القرآن - من الأحكام التشريعية - لا يعد من التفسير القرآني في شيء، بل هو تشريع مستقل بالسنة.

الأمر الثاني: أن البيان التفسيري قد يكون مشتملاً على حكم تشريعي، وقد لا يكون كذلك.

الأمر الثالث: أنه ليس بالضرورة أن يتضمن التفسير تشريعاً، كما أنه لا يتحتم أن يكون التشريع لوناً من ألوان التفسير - والله أعلم.

(١) (تفسير القرطبي)، ٨٥/١.

(٢) (الرسالة) للشافعي ص ٥٢، (علم أصول الفقه) عبد الوهاب خلاف ص ٤٠.

(٣) راجع (بيان للناس) ٧١/١.

## المقدمة

أهم النتائج المستخلصة من هذه الدراسة:

وبعد معايشتي ومدارستي لهذا الموضوع فاني خلصت الى جملة من النتائج، أهمها:

القرآن الكريم كتاب هداية واعجاز وتشريع، ولا بد - لإدراك أوجه إعجازه والانتفاع بهداه وتطبيق حكماته - من فهم معناه. وذلك متوقف على تفسير آياته ومعرفة معناه.

- اللغة وحدها لا تكفي في فهم معاني القرآن المجيد.

- كان الصحابة رضوان الله عليهم يتفاوتون في معرفة اللغة وفهم القرآن، كما أنهم كانوا في حاجة إلى التفسير النبوى للقرآن الكريم.

- التفسير النبوى للقرآن الكريم هو المصدر الأول للتفسير القرآنى - بعد القرآن ذاته.

- السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وهي حجة على جميع المسلمين.

ليس القرآن الكريم كله على درجة واحدة من حيث وضوح المعنى وخفائه.

التفسير النبوى للقرآن الكريم - وإن كان قليلاً إذا ما قيس بالقدر الذي لم يفسره النبي ﷺ من القرآن الكريم - إلا أنه في حد ذاته قدر كبير، ويفى بالحاجة، لأنه قد اشتمل على كل ما لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريقه عليه السلام.

بين الرسول ﷺ لأصحابه كل ما يحتاجون إليه من معاني القرآن الكريم.

المعول عليه في التفسير النبوى للقرآن: هو الرجوع إلى كتب السنة والتفسير بالمأثور.

هناك فرق بين البيان التفسيري لأيات القرآن الكريم بأقوال النبي ﷺ، والبيان التشريعي للأحكام الشرعية الثابتة بالسنة.

لا يعني البيان النبوى للتفسير القرآنى شمول الأقوال النبوية للأحكام التشريعية الثابتة بالسنة.

ليس بالضرورة أن يتضمن التفسير تشريعاً، كما أنه لا يتحتم أن يكون التشريع لوناً من ألوان التفسير.

السنة لها مهمنان؛ تفسير القرآن، والاستقلال بالتشريع لما لم يوجد بنصه في القرآن.

التفسير النبوى كان بمثابة الإشارة إلى الأساس الذي يقوم عليه علم التفسير، وبيان للمنهج الذي يسير عليه المفسرون، وتحديد الإطار

الذي لا يخرج عنه المفسر.  
كان من حكمة الله تعالى أن الرسول عليه سلام لم يفسر كل القرآن،  
ليجتهد العلماء في التفسير، وليرفع الحرج عن العلماء الذين لم يصلوا  
إلى تفسير تلك الآيات.  
هذا وبالله التوفيق

**سبحانك ربنا لا علم لنا إلا ما علمتنا إنا نتَّ الْهَمِيمُ الْحَكِيمُ**

تم بحمد الله و توفيقه ما تيسر لي كتابته في هذا البحث، فإن وفقت بذلك  
بفضل الله ونعمته والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإن كانت  
الأخرى فمن نفسي، وأسأل الله تعالى العفو والمغفرة، كما أسأله تعالى  
أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، إنه سميع مجيب.  
وصلی اللهم وسلم وبارك على سیدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعین  
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

## مراجع البعد المعاصرة

### التفسير وعلوم القرآن:

- ١ - الالى الحسان في علوم القرآن للدكتور موسى شاهين لا شين. دار التأليف.
- ٢ - الإنقان في علوم القرآن للحافظ السيوطي. دار الفكر.
- ٣ - الإسرائيليات والمواضيعات للشيخ محمد أبو شهبة. مجمع البحوث الإسلامية.
- ٤ - البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي. مطبعة السعادة مصر.
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في طائف كتاب الله العزيز للفيروز أبادي. دار البيان.
- ٦ - البرهان في علوم القرآن للزرتشي. دار التراث القاهرة.
- ٧ - التفسير، معالم حياته، منهجه اليوم للأستاذ أمين الخولي.
- ٨ - تفسير أبي السعود. دار الفكر العربي. بيروت.
- ٩ - تفسير الألوسي. دار الفكر. بيروت.
- ١٠ - تفسير الزمخشري. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ١١ - تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير. المكتبة التوفيقية.
- ١٢ - تفسير القرطبي. دار الغد العربي.
- ١٣ - تفسير النسفي. دار إحياء الكتب العربية عيسى الحلبي.
- ١٤ - تفسير الشوكاني. دار الحديث.
- ١٥ - التفسير والمفسرون للذهبي. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
- ١٦ - جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبرى. دار الغد العربي.
- ١٧ - دراسات في مناهج المفسرين للدكتور إبراهيم خليفة. مكتبة الأزهر.
- ١٨ - مفاتيح الغيب للإمام الرازى. دار الغد العربي.
- ١٩ - مفردات غريب القرآن للراغب الأصفانى. دار المعرفة بيروت.
- ٢٠ - مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية. دار الفكر العربي.
- ٢١ - مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقانى. دار إحياء الكتب العربية.
- ٢٢ - منهاج الفرقان للشيخ محمد سلامه.

### الحديث وعلومه:

- ٢٣ - أصول الحديث للدكتور محمد عجاج الخطيب.
- ٢٤ - تدريب الراوى في شرح تقریب النووي للحافظ السيوطي. مكتبة

النجاح.

- ٢٥ - سنن ابن ماجه. دار الريان للتراث.
- ٢٦ - سنن أبي داود. دار الحديث. القاهرة.
- ٢٧ - سنن الترمذى. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٢٨ - السنة المطهرة بين أصول الأئمة للشيخ سيد رمضان المسير. دار الطباعة المحمدية.
- ٢٩ - شرح النووي لصحيح مسلم. المكتب الثقافي.
- ٣٠ - صحيح الإمام البخاري. المكتبة السلفية.
- ٣١ - صحيح الإمام مسلم. دار المعرفة بيروت.
- ٣٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني. المكتبة السلفية.
- ٣٣ - قواعد التحديث في علم الحديث للقاسمي. دار السلام مصر.
- ٣٤ - المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري. دار الكتاب العربي بيروت.
- ٣٥ - مسند الإمام أحمد. المكتب الإسلامي بيروت.  
**الفقه وأصوله:**
- ٣٦ - الإحکام في أصول الأحكام لابن حزم. دار الحديث.
- ٣٧ - إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول للشوكاني.
- ٣٨ - إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم. مطبعة النيل.
- ٣٩ - البحر المحيط في أصول الفقه للزرکشي. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.
- ٤٠ - الرسالة للإمام الشافعى. مصطفى الحلبي وأولاده.
- ٤١ - علم أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف. مطبعة المعرفة.
- ٤٢ - اللمع في أصول الفقه للشيرازى. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٤٣ - المستصفى في علم الأصول للغزالى. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ٤٤ - مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطى. مطبع الرشيد بالمدينة المنورة.
- ٤٥ - الموقفات في أصول الفقه للشاطبى. دار الفكر.  
**مراجع متنوعة:**
- ٤٦ - إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالى. مكتبة زهران.
- ٤٧ - أصول الدين لأبي منصور البغدادى. دار الكتب العلمية بيروت.
- ٤٨ - بيان للناس من الأزهر الشريف. مطبع وزارة الأوقاف.
- ٤٩ - تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي.

- ٥٠ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر. دار الكتب الحديثة.
- ٥١ - الجوادر المضية في طبقات الحنفية لعبد القادر الحنفي. عيسى الحلبي.
- ٥٢ - السنة في مواجهة الأباطيل للدكتور محمد طاهر حكيم. سلسلة دعوة الحق.
- ٥٣ - السنة النبوية بين دعوة الفتنة وأدعية العلم للدكتور عبد الموجود محمد عبد اللطيف. دار الطباعة المحمدية.
- ٥٤ - السنة والتشريع للدكتور موسى شاهين لا شين. مجلة مركز السنة والسيرة جامعة قطر.
- ٥٥ - السيرة النبوية لابن هشام. دار التراث العربي.
- ٥٦ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لأبي القاسم الالكاني. دار طيبة بالرياض.
- ٥٧ - الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي. مكتبة التراث.
- ٥٨ - مسilmة في مسجد توسان للدكتور طه الدسوقي حبيشي. مكتبة رشوان.
- ٥٩ - الملل والنحل للشهرستاني.
- المعاجم اللغوية:**
- ٦٠ - الصحاح في اللغة للجوهري.
- ٦١ - تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي. دار الحياة. بيروت.
- ٦٢ - القاموس المحيط للفيروز أبادي. دار الجيل بيروت.
- ٦٣ - لسان العرب لابن منظور. دار لسان العرب.
- ٦٤ - المصباح المنير لأحمد بن علي المقرئ. المكتبة العصرية.
- ٦٥ - المعجم الوجيز لمجمع اللغة العربية.

